

الإقرار الضريبي علي مجموع صافي دخل الأشخاص الطبيعيين منشآت صغيرة وصيادلة الفئة الثانية

٠١٠٣

هذا الإقرار يعتبر ريباً للضريبة ما لم يثبت بالمستندات عدم صحة أي من البيانات أو المعلومات الواردة به، لذلك يجب استيفاء كافة البيانات و الجداول الواردة بهذا الإقرار بدقة تجنباً لمطالبتك بإعادة كتابة إقرار جديد.

يلتزم بتقديم هذا الإقرار كل شخص طبيعي يدخل ضمن تعريف المنشأة الصغيرة الفئة الثانية الذي رأسماله المدفوع لا يتجاوز مبلغ ١٠٠٠٠٠٠٠ جنيه (مليون جنيه) و لا يزيد عدد العاملين عن ٥٠ عاملاً (خمسون عاملاً) ويزيد رقم أعماله السنوي عن مبلغ ١٠٠٠٠٠٠٠ (مليون جنيه) ولا يتجاوز مبلغ ٢٠٠٠٠٠٠٠ (مليوني جنيه).

يلتزم كل ممول بتقديم هذا الإقرار إلى مأمورية الضرائب المختصة فيما عدا الحالات الآتية:

- ١- إذا اقتصر دخله على المرتبات وما في حكمها
- ٢- إذا اقتصر دخله على إيرادات الثروة العقارية ولم يتجاوز صافي دخله منها خمسة آلاف جنيه في السنة.
- ٣- إذا اقتصر دخله على كل من المرتبات وما في حكمها وإيرادات الثروة العقارية ولم يتجاوز صافي دخله منها خمسة آلاف جنيه سنوياً.

عدم اصدار الفاتورة يعرضك للعقوبة

يجب ملء الحقول التي أمامها علامة (*) ان وجد بها بيانات
و يعتبر عدم ملؤها من معايير المخاطر التي تدعو لاختيار الاقرار للفحص بالعينه

- يعد تقديم الممول لإقراره الضريبي علي هذا النموذج بمثابة طلب منه بالمحاسبة وفقاً للقرار الوزاري رقم ٥٤ لسنة ٢٠١٢ بشأن المحاسبة الضريبية للمنشآت الصغيرة ، كما يعد تقديم الصيدلي لإقراره الضريبي على هذا النموذج بمثابة موافقة على اسس المحاسبة الواردة بالاتفاقية.

بيانات إجباريه

إقرار أصلي إقرار معدل

اسم الممول:

الرقم القومي:

رقم التسجيل الضريبي:

رقم الملف الضريبي:

كود الشرطة	الشيخة	كود النشاط	المسلسل داخل النشاط	نوع الضريبة	كود المأمورية

مخصص للباركود

مخصص للباركود

بيانات استرشاديه

الاسم التجارى أو (السمة التجارية)

--	--	--	--

الاول الثانى الثالث الرابع

الاسم الشخصى للممول رباعى

--	--	--	--

النشاط الرئيسى

--	--	--	--

جهة العمل ان وجدت

--	--	--	--

تاريخ بداية النشاط

--	--	--	--

رقم المبنى اسم الشارع / القرية القسم / المركز المحافظة

عنوان النشاط الرئيسى للممول او المنشأة

--	--	--	--

رقم المبنى اسم الشارع / القرية القسم / المركز المحافظة

عنوان المراسلة

--	--	--	--

البريد الالكترونى

--	--	--	--

التليفون

--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--

الفاكس

--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--

وكيل الممول الحالى / صفته

--	--	--	--

عدد الموظفين

--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--

عدد الفروع

--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--

رقم الترخيص بالمزاولة وتاريخه

--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--

اسم المأموريه المسجل بها بضرانب المبيعات

--	--	--	--

لضمان سلامة وعدالة اجراءات الاخطار والفحص والتحصيل للضريبه وتمهيدا لاستخراج البطاقات الذكية لانشطة الممولين يجب استيفاء البيانات بعاليه مع مراعاة الدقه.

٠٣٠٣

٢٠١٢

بيانات الإقرار

مأمورية ضرائب من سنة شهر يوم إلى سنة شهر يوم

بيانات الممول

اسم الممول :

العنوان : رقم شارع مدينة

رقم التسجيل الضريبي :

رقم الملف الضريبي :

٢٠١٢

الأوعية الخاضعة ومقدار الضريبة المستحقة : التسوية (مدين / دائن)

الأوعية

١٠١ * صافي المرتبات و مافي حكمها

[مرحل من بند ٢١٤]

١٠٢ * صافي أرباح (خسائر) النشاط التجاري أو الصناعي

[مرحل من بند ٣٣٥ أو ٣٣٦ أو ٣٣٧]

١٠٤ * صافي إيرادات (خسائر) الثروة العقارية

[مرحل من بند ٢٢٤ في حالة الحكمي و ٢٣٢ في حالة الفعلي]

١٠٥ مجموع صافي الدخل [(١٠١) الى (١٠٤)]^(١٩)١٠٦ يخضع مبلغ خمسة الاف جنيه لا يستحق عليها ضريبة^(٢٠)

١٠٧ الوعاء الخاضع للضريبة [(١٠٥) مخصوما منها (١٠٦)]

١٠٨ * الضريبة المستحقة

يخصم التسديدات

١١١ الرصيد الدائن السابق المسدد بالزيادة

١١٣ المبالغ المسددة بنظام الخصم و التحصيل تحت حساب الضريبة

١١٤ الدفعات المقدمة المسددة خلال العام و العائد المضاف

١١٦ إجمالي الضريبة المستقطعة تحت حساب ضريبة المرتبات

١١٧ الضريبة المسددة مع الاقرار الاصلى اذا كان هذا الاقرار معدلا

١١٨ إجمالي التسديدات [مجموع من (١١١) الى (١١٧)]

١١٩ الرصيد : [(١٠٨) مخصوما منها (١١٨)] مدين/ دائن

١٢٠ * تم السداد نقداً بالشيك سداد الكتروني رقم

بتاريخ : سنة شهر يوم

مكتب بريد / بنك

إقرار

أقر أنا الموقع أدناه بأن البيانات الواردة بالإقرار الضريبي صادقة وأمانة طبقاً لحجم الأعمال والإيرادات المحققة خلال العام ومن واقع الدفاتر والمستندات المؤيدة لذلك، كما أقر بعلمي التام بالجزاءات والعقوبات الواردة بالقانون في حالة مخالفة بيانات الإقرار الضريبي المقدم للحقيقة، وأن الإقرار الضريبي تم إعداده وفقاً لأحكام قانون الضريبة على الدخل ولائحته التنفيذية.

٠٠٨ إسم المحاسب

٠٠٩ توقيع المحاسب

٠١٠ رقم القيد

٠١١ المكتب التابع له المحاسب

يوم شهر سنة

تحريراً فى:

٠٠٦ الاسم :

٠٠٧ التوقيع :

إقرار المرتبات وما في حكمها

الإيرادات الخاضعة للضريبة

راجع الإرشاد رقم ٣٠ - SIB - بإرشادات الإقرار الضريبي

٢٠١١	٢٠١٢	البند
		٢٠١
		٢٠٢
		٢٠٣
		٢٠٤
		٢٠٥
		٢٠٦
		٢٠٧

الإيرادات عن الأعمال المؤداة في مصر .

الإيرادات عن الأعمال المؤداة في الخارج و دفع مقابلها من مصدر في مصر.

الإيرادات عن الأعمال المؤداة في مصر و دفع مقابلها من مصدر أجنبي .

مرتبات و مكافآت رؤساء و أعضاء مجالس الإدارة في شركات القطاع العام و قطاع الأعمال العام من غير المساهمين .

مرتبات و مكافآت رؤساء و أعضاء مجالس الإدارة و المديرين في شركات الأموال مقابل العمل الإداري

راجع الإرشاد رقم ٣١ - SIB - بإرشادات الإقرار الضريبي

المستحق عن العام من متجمد المرتبات و الأجور و ما في حكمها .

راجع الإرشاد رقم ٣٢ - SIB - بإرشادات الإقرار الضريبي

إجمالي الإيراد الخاضع للضريبة * [مجموع بند أو أكثر من البنود من (٢٠١) إلى (٢٠٦)]

راجع الإرشاد رقم ٣٣ - SIB - بإرشادات الإقرار الضريبي

يخصم الإعفاءات

الإعفاءات بموجب قوانين خاصة

(مجموع البنود من ٢٠٨ / ١ إلى ٢٠٨ / ٣)

* ٢٠٨ / ١ - علاوات خاصة مضافة إلي المرتب

* ٢٠٨ / ٢ - علاوات خاصة غير مضافة إلي المرتب

* ٢٠٨ / ٣ - إيرادات أخرى معفاة بقوانين خاصة

		٢٠٨
		٢٠٩
		٢١٠
		٢١١
		٢١٢

الإعفاء الشخصي و قدرة أربعة آلاف جنيه في السنة (بنسبة المدة)

اشتراكات التأمين الإجتماعي أو أقساط الادخار

(قيمة الاشتراكات التي يتحملها الموظف مقابل الاشتراك في نظم التأمين الإجتماعي)

الصافي = [(٢٠٧) مخصوما منها إجمالي البنود (من ٢٠٨ إلى ٢١٠)]

اشتراكات العاملين في صناديق التأمين الخاصة ق١٩٧٥ لسنة ١٩٧٥ وأقساط التأمين علي الحياة و التأمين الصحي علي الممول لمصلحته أو مصلحة الزوج أو الأولاد القصر أو أقساط تأمين لأستحقاق معاش

راجع الإرشاد رقم ٣٤ - SIB - بإرشادات الإقرار الضريبي

حصة العاملين من الأرباح التي تقرر توزيعها طبقا للقانون

يتم خصم هذه الحصة إذا تم إدراجها ضمن الإيرادات الخاضعة للضريبة الموضحة بهاليه .

		٢١٣
		٢١٤
		٢١٥

صافي الإيراد قبل تطبيق حكم المادة (٧) من القانون [٢١١] مخصوما منها (٢١٣+٢١٢)

* خصم مبلغ خمسة آلاف جنية الشريحة غير المستحق عليها ضريبة (٢٠)

صافي إيرادات المرتبات وما في حكمها

إيرادات النشاط التجاري أو الصناعي للأشخاص الطبيعيين منشآت صغيرة وصيادلة الفئة الثانية

قائمة الإقرار التفصيلية

٢٠١١	٢٠١٢	البند	١ - بيانات قائمة الدخل
		٣٠٠	* صافي إيرادات للنشاط الصناعي والتجاري / الخدمي (مرحل من البند ٧٠٢ من قائمة الدخل)
		٣٠١	تكلفة المبيعات / الحصول على الإيراد (مرحل من البند ٧٠٣ من قائمة الدخل)
		٣٠٢	مجمل الربح / (الخسارة) (مرحل من البند ٧٠٤ من قائمة الدخل) يضاف إليه الإيرادات الأخرى من قائمة الدخل ويشمل أي إيرادات أخرى مثل الأرباح الرأسمالية، بيع المخلفات ، وأرباح إعادة التقييم وغيرها (مرحل من البند ٧٠٥ من قائمة الدخل)
		٣٠٣	إجمالي الربح (مرحل من البند ٧٠٦ من قائمة الدخل) يخصم منه إجمالي المصروفات بما فيها المخصصات و الاحتياطات والاهلاكات و ضريبة الدخل (مرحل من البنود ٧٠٧ ، ٧٠٨ ، ٧٠٩ ، ٧١١ من قائمة الدخل)
		٣٠٤	
		٣٠٥	
		٣٠٦	* صافي الربح المحاسبي / (الخسارة المحاسبية) (٣٠٥ - ٣٠٤) راجع الارشاد رقم ٣٥ - SIB بارشادات الإقرار الضريبي
٢٠١١	٢٠١٢		٢ - يضاف إلى صافي الربح المحاسبي أو يخصم من الخسائر المحاسبية الآتي

		٣٠٧	قيمة اهلاكات الأصول الثابتة المادية أو المعنوية المحملة على الحسابات راجع الارشاد رقم ٣٦ - SIB بارشادات الإقرار الضريبي
		٣٠٨	الخسائر الرأسمالية و الفروق الضريبية الناتجة عن بيع أصول (مرحل من الجدول رقم ١٠٢) راجع الارشاد رقم ٣٧ - SIB بارشادات الإقرار الضريبي
		٣٠٩	الضريبة على الدخل المستحقة طبقاً للقانون (مرحل من البند ٧١١ من قائمة الدخل) راجع الارشاد رقم ٣٨ - SIB بارشادات الإقرار الضريبي
		٣١٠	ما يزيد عن نسبة إل ٢٠ ٪ المستقطعة سنوياً لحساب الصناديق الخاصة الزيادة عن نسبة ٢٠ ٪ من مجموع مرتبات و أجور العاملين السنوية (مرحل من الجدول رقم ١١٢)
		٣١١	ما يزيد عن ٣٠٠٠ جنيه من اقساط التأمين ضد عجز الممول او وفاته التبرعات والإعانات المدفوعة لغير الحكومة
		٣١٢	التبرعات و الإعانات المدفوعة لغير الجهات الواردة في البند [٧] من المادة ٢٣ من القانون (مرحل من الجدول رقم ١٠١)
		٣١٣	الاحتياطات والمخصصات على اختلاف أنواعها (مرحل من الجدول رقم ١٠٣) راجع الارشاد رقم ٣٩ - SIB بارشادات الإقرار الضريبي

(تابع) قائمة الإقرار التفصيلية

٢٠١١	٢٠١٢	البند	(تابع) يضاف إلى صافي الربح المحاسبي أو يخصم من الخسائر المحاسبية الآتي
		٣١٤	الغرامات والتعويضات والعقوبات المالية راجع الإرشاد رقم ٤٠ - SIB بإرشادات الإقرار الضريبي
		٣١٥	العوائد المدنية (مرحل من الجدول رقم ١٠٤) راجع الإرشاد رقم ٤١ - SIB بإرشادات الإقرار الضريبي
		٣١٦	الديون المدومة غير المستوفاة لشروط الخصم (مرحل من الجدول رقم ١٠٥) راجع الإرشاد رقم ٤٢ - SIB بإرشادات الإقرار الضريبي
		٣١٧	الرصيد السالب لأساس الإهلاك (مرحل من الجدول رقم ١٠٨) راجع الإرشاد رقم ٤٣ - SIB بإرشادات الإقرار الضريبي
		٣١٨	خسارة التعامل في أوراق مالية مقيدة في سوق الأوراق المالية المصرية (مرحل من الجدول رقم ١١٣) راجع الإرشاد رقم ٤٤ - SIB بإرشادات الإقرار الضريبي
		٣١٩	إضافات أخرى إلى صافي الربح المحاسبي / خصومات أخرى من الخسارة المحاسبية (مرحل من الجدول رقم ١٠٦)
		٣٢٠	الاجمالي [مجموع البنود من (٣٠٧) إلى (٣١٩)]
		٣٢١	إجمالي الربح الضريبي / (الخسارة الضريبية) [٣٢٠ + ٣٠٦]
٢٠١١	٢٠١٢		٣ - يخصم من إجمالي الربح الضريبي / يضاف إلى أجمالي الخسارة الضريبية
		٣٢٢	قيمة الاهلاكات الضريبية المحسوبة طبقاً للنسب الواردة بالقانون (مرحل من الجدول رقم ١٠٨) راجع الإرشاد رقم ٤٥ - SIB بإرشادات الإقرار الضريبي
		٣٢٣	الأرباح الرأسمالية و الفروق الضريبية الناتجة عن بيع أصول (مرحل من الجدول رقم ١٠٢) راجع الإرشاد رقم ٤٦ - SIB بإرشادات الإقرار الضريبي
		٣٢٤	ديون مدومة تتوافر فيها شروط الخصم وتم خصمها من المخصص (مرحل من الجدول رقم ١٠٥) راجع الإرشاد رقم ٤٧ - SIB بإرشادات الإقرار الضريبي
		٣٢٥	مخصصات و إحتياطيات سبق خضوعها للضريبة (مرحل من الجدول رقم ١٠٧) راجع الإرشاد رقم ٤٨ - SIB بإرشادات الإقرار الضريبي

تايح (قائمة الإقرار التفصيلية

٢٠١١	٢٠١٢	التايح
------	------	--------

تايح) يخصم من إجمالي الربح الضريبي / يضاف إلى إجمالي الخسارة الضريبية

		٣٢٦
--	--	-----

المستخدم من المخصصات لمواجهة تكاليف واجبة الخصم
(مرحل من الجدول رقم ١٠٣)

راجع الارشاد رقم SIB - ٤٩ - بإرشادات الإقرار الضريبي

		٣٢٧
--	--	-----

* الفروق الضريبية الناتجة عن بيع الأوراق المالية المقيدة في سوق الأوراق المالية المصرية التي سبق اعتماد فروق إعادة التقييم لها
(مرحل من الجدول رقم ١١٣)

		٣٢٨
--	--	-----

خصومات أخرى من إجمالي الربح الضريبي/إضافات أخرى الي الخسارة الضريبية
(مرحل من الجدول رقم ١١٠)

		٣٢٩
--	--	-----

الإجمالي مجموع البنود من (٣٢٢ إلى ٣٢٨)

		٣٣٠
--	--	-----

صافي الربح الضريبي / الخسارة الضريبية (المعدل)
{ ٣٢١ } مخصوما منها ٣٢٩

		٣٣١
--	--	-----

التبرعات و الإعانات المدفوعة
(مرحل من الجدول رقم ١٠١)

راجع الارشاد رقم SIB - ٥٠ - بإرشادات الإقرار الضريبي

		٣٣٢
--	--	-----

الخسائر المرحلة

(مرحل من الجدول رقم ١٠٩)

راجع الارشاد رقم SIB - ٥١ - بإرشادات الإقرار الضريبي

		٣٣٣
--	--	-----

الوعاء الضريبي ربح / (خسارة)
(٣٣٠) مخصوما منها [(٣٣٢) + (٣٣١)] وقيل إعمال حكم المادة ٧ من القانون

يخصم منه

الإعفاءات

(مرحل من الجدول رقم ١١١)

راجع الارشاد رقم SIB - ٥٢ - بإرشادات الإقرار الضريبي

		٣٣٥
--	--	-----

صافي الوعاء الخاضع للضريبة

هذا البند يملأ في حالة المنشآت التي لاتزال في فترة الاعفاء الضريبي

(١) أوعية ضريبية مستقلة: إذا كانت نتيجة النشاط الواردة بالبند ٣٣٥ اعلاه أرباحاً معفاة تدرج الاوعية المستقلة بهذا البند.

(مرحل من مرفقات الجدول رقم ١١١ الاعفاءات الضريبية - صفحة ١٣)

		٣٣٦
--	--	-----

(٢) الوعاء الضريبي في حالة وجود خسارة : إذا كانت نتيجة أي من

الوعائين الواردين بالبندين ٣٣٥، ٣٣٦ خسارة ضريبية فيتم عمل مقاصة بينهما ويدرج ناتج المقاصة بهذا البند

		٣٣٧
--	--	-----

تابع الجداول المرفقة بالإقرار الضريبي علي مجموع صافي دخل الأشخاص الطبيعيين - منشآت صغيرة وصيادلة الفئة الثانية

جدول رقم (١٠٣) بيان حركة المخصصات والاحتياطيات

رصيد آخر الفترة	الاستخدامات			اجمالي الاضافات	رصيد أول الفترة	اسم المخصص
	المحول الي بنود اخرى من المخصصات	مخصصات انتفى الغرض منها	المستخدم الفعلى			
						إجمالي المخصصات (١)
رصيد اخر الفترة	المحول الي بنود أخرى من الإحتياطيات	المرتد من الإحتياطي		تغذية للإحتياطي	رصيد أول الفترة	إسم الإحتياطي
						إجمالي الإحتياطيات (٢)

الإجمالي [(١) + (٢)]

(يرحل للبند ٣١٣ في قائمة الإقرار التفصيليه)

(تابع) الجداول المرفقة بالإقرار الضريبي علي مجموع صافي دخل الأشخاص الطبيعيين - منشآت صغيرة وصيادلة الفئة الثانية

جدول رقم (١٠٤) بيان بالعوائد المدينة التي يتم إضافتها للوعاء الضريبي

٢٠١١	٢٠١٢	بيان
		١- عوائد القروض المستخدمة في غير النشاط
		٢- العائد المسدد على قروض فيما يجاوز مثلئ سعر الائتمان والخصم
		٣- عوائد القروض والديون على اختلاف أنواعها المدفوعة لأشخاص طبيعيين غير خاضعين للضريبة أو معفيين منها
		٤- عوائد القروض المستخدمة في النشاط المساوية للعوائد الدائنة غير الخاضعة للضريبة أو المعفاة منها
		١٠٤ الإجمالي
		(يرحل للبند ٣١٥ في قائمة الأقرار التفصيلية)
		راجع الإرشاد رقم ٥٦ - SIB بإرشادات الإقرار الضريبي

جدول رقم (١٠٥) بيان الديون المدومة

		ديون مدومة محملة على قائمة الدخل لا تتوافر فيها شروط الخصم (يرحل الى البند ٣١٦ في قائمة الأقرار التفصيلية)
		ديون مدومة مخصومة من المخصصات وتتوافر فيها شروط الخصم (يرحل الى البند ٣٢٤ في قائمة الأقرار التفصيلية)
		راجع الإرشاد رقم ٥٧ - SIB بإرشادات الإقرار الضريبي

جدول رقم (١٠٦) بيان الإضافات الأخرى إلى صافي الربح المحاسبي / الخصومات الأخرى من الخسارة المحاسبية

٢٠١١	٢٠١٢	بيان
		ما زاد عن نسبة ٧٪ من المصروفات العمومية والإدارية المؤيدة مستندياً
		١٠٦ الإجمالي
		(يرحل للبند ٣١٩ في قائمة الأقرار التفصيلية)
		راجع الإرشاد رقم ٥٨ - SIB بإرشادات الإقرار الضريبي

(تابع) الجداول المرفقة بالإقرار الضريبي علي مجموع صافي دخل الأشخاص الطبيعيين - منشآت صغيرة وصيادلة الفئة الثانية

جدول رقم (١٠٧) مخصصات واحتياطات سبق خضوعها للضريبة

البيان	القيمة
مخصص ديون معدومة	
مخصص قضايا	
مخصص تعويضات	
إحتياطي	

الإجمالي ١٠٧

(يرحل للبند ٣٢٥ في قائمة الاقرار التفصيلية)

راجع الارشاد رقم ٥٩ - SIB بارشادات الإقرار الضريبي

جدول رقم (١٠٨) بيان الاصول الثابتة واهلاكاتها

(أ) بيان الاصول الثابتة

البيان	الاراضى والاصول الثابتة غير القابلة للاهلاك	الاصول القابلة للاهلاك	اجمالي الاصول الثابتة
رصيد أول المدة			
إجمالي الإضافات			
إجمالي الاستبعادات			
*رصيد آخر المدة			

* إذا كان رصيد آخر المدة بالسالب (يرحل للبند ٣١٧ في قائمة الاقرار التفصيلية)

تابع الجداول المرفقة بالإقرار الضريبي علي مجموع صافي دخل الأشخاص الطبيعيين - منشآت صغيرة وصيدلة الفئة الثانية

(تابع) جدول رقم (١٠٨) بيان الأصول الثابتة وإهلاكاتها

(ب) بيان باهلاكات الأصول الثابتة لأغراض حساب الضريبة

بيان	مباني وإنشاءات وما يلحق بها	ألات و معدات لأغراض الصناعة	أصول أخرى	حاسبات آلية و مستلزماتها	أصول معنوية تم شرائها	الاجمالي
نسبة الإهلاك	٥ %	٢٥ %	٢٥ %	٥٠ %	١٠ %	
رصيد أول المدة						
إجمالي الإضافات						
إجمالي الاستبعادات						
رصيد آخر المدة						

الإهلاك الضريبي (١)

(٣٠%) الإهلاك المعجل (٢)

إجمالي الإهلاك الضريبي (٢+١) (يرحل للبند رقم ٣٢٢ في قائمة الإقرار التفصيلية)

١٠٨

(تابع) الجداول المرفقة بالإقرار الضريبي علي مجموع صافي دخل الأشخاص الطبيعيين - منشآت صغيرة وصيادلة الفئة الثانية

جدول رقم (١٠٩) بيان الخسائر المرحلة عن السنوات الخمس السابقة على تاريخ تقديم الإقرار

السنة	صافي الخسارة	عدد سنوات الترحيل	المبالغ السابق ترحيلها	مبالغ لم يتم ترحيلها	خسائر ناتجة عن النشاط	خسائر ناتجة عن تطبيق الاعفاءات الضريبية

١٠٩ إجمالي الخسائر الواجب ترحيلها وتخضم من الوعاء للفترة الضريبية الحالية

(يرحل للبند ٣٣٢ في قائمة الأقرار التفصيلية)

راجع الإرشاد رقم ٦١ - SIB بإرشادات الإقرار الضريبي

جدول رقم (١١٠) بيان الخصومات الأخرى من الربح الضريبي / الإضافات الأخرى إلى الخسارة الضريبية

بيان	٢٠١٢	٢٠١١

١١٠ مجموع الخصومات / الإضافات

(يرحل للبند ٣٢٨ في قائمة الأقرار التفصيلية)

راجع الإرشاد رقم ٦٢ - SIB بإرشادات الإقرار الضريبي

(تابع) الجداول المرفقة بالإقرار الضريبي علي مجموع صافي دخل الأشخاص الطبيعيين - منشآت صغيرة وصيادلة الفئة الثانية

جدول رقم (١١١) بيان الإعفاءات الضريبية

المبلغ

بيان

أولاً : إعفاءات بموجب القانون ٩١ لسنة ٢٠٠٥

١- الزيادة في العوائد الدائنة المعفاة أو غير الخاضعة للضريبة عن العوائد المدينة*

٢- أرباح وتوزيعات صناديق الاستثمار المنشأة وفقاً لقانون سوق رأس المال الصادر بالقانون رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢، وعائد السندات المقيدة في الجداول الرسمية في سوق الأوراق المالية المصرية.

٣- العوائد التي تحصل عليها الأشخاص الاعتبارية عن الأوراق المالية وشهادات الإيداع التي يصدرها البنك المركزي المصري أو الإيرادات الناتجة عن التعامل فيها وذلك استثناءً من حكم المادة ٥٦ من القانون.

٤- التوزيعات والأرباح والحصص التي يحصل عليها أشخاص اعتبارية مقيمة مقابل مساهمتها في أشخاص اعتبارية مقيمة أخرى.

٥- الأرباح الناتجة عن التعامل في الأوراق المالية المقيدة في سوق الأوراق المالية .

ثانياً : إعفاءات بموجب قوانين خاصة

-١

-٢

-٣

-٤

-٥

-٦

-٧

نسبة من الربح مقابل الزيادة في رأس المال.

اجمالي الاعفاءات (يرحل للبند رقم ٣٣٤ في قائمة الاقرار التفصيلية)

١١١

بيانات متعلقة بالإعفاءات الضريبية

نعم لا

١ هل تتمتع المنشأة بالإعفاء الضريبي على أرباح الأشخاص الطبيعيين؟

إذا كانت الإجابة "نعم" ، رجاء ذكر الآتي :

أ سبب الإعفاء

.....

.....

.....

.....

.....

ب تاريخ موافقة الجهة المختصة

يوم	شهر	سنة
<input type="text"/>	<input type="text"/>	٢٠ <input type="text"/>

د تاريخ نهاية الإعفاء

يوم	شهر	سنة
<input type="text"/>	<input type="text"/>	٢٠ <input type="text"/>

ج تاريخ بداية الإعفاء

يوم	شهر	سنة
<input type="text"/>	<input type="text"/>	٢٠ <input type="text"/>

نعم لا

٢ هل تتمتع المنشأة بإعفاء نسبة من الأرباح مقابل الزيادة في رأس المال؟

إذا كانت الإجابة "نعم" ، رجاء ذكر الآتي:

أ نسبة الإعفاء

.....

.....

.....

.....

.....

ب اساس احتسابها

.....

.....

.....

.....

.....

د تاريخ نهاية الإعفاء

يوم	شهر	سنة
<input type="text"/>	<input type="text"/>	٢٠ <input type="text"/>

ج تاريخ بداية الإعفاء

يوم	شهر	سنة
<input type="text"/>	<input type="text"/>	٢٠ <input type="text"/>

(تابع) بيانات متعلقة بالإعفاءات الضريبية

٣ هل تمارس المنشأة نشاطاً خدمياً خارج المجتمعات العمرانية خلال فترة الإعفاء الضريبي؟

نعم لا

إذا كانت الإجابة "نعم" ، رجاء ملء البيانات الآتية:

٢٠١١	٢٠١٢
<input type="text"/>	<input type="text"/>
<input type="text"/>	<input type="text"/>
<input type="text"/>	<input type="text"/>

بيان

ايراد الانشطة الخدمية خارج المجتمعات العمرانية

تكاليف الانشطة الخدمية خارج المجتمعات العمرانية

صافي الربح / الخسارة (١)

٤ هل تمارس المنشأة نشاطاً مخالفاً خلال فترة الإعفاء الضريبي؟ *

نعم لا

إذا كانت الإجابة "نعم" ، رجاء ملء البيانات الآتية:

٢٠١١	٢٠١٢
<input type="text"/>	<input type="text"/>
<input type="text"/>	<input type="text"/>
<input type="text"/>	<input type="text"/>

بيان

ايراد النشاط المخالف

تكاليف النشاط المخالف

صافي الربح / الخسارة (٢)

٥ هل لدى المنشأة ايرادات ودائع دائنة خلال فترة الإعفاء الضريبي؟

نعم لا

إذا كانت الإجابة "نعم" ، رجاء ذكر الآتي

٢٠١١	٢٠١٢
<input type="text"/>	<input type="text"/>
<input type="text"/>	<input type="text"/>
<input type="text"/>	<input type="text"/>

بيان

ايرادات الودائع الدائنة (٣)

الاجمالي (٣+٢+١)
(يرحل للبند ٣٣٦ فى قائمة الاقرارات التفصيليه)

٥٠٠ بيانات أخرى متممة للإقرار

٥٠١ بيان القروض ومصادر التمويل

أولا - القروض ومصادر التمويل للمنشأة

قيمة العائد	معدل العائد	قيمة القرض	الجهة
	%		
	%		
	%		
	%		
	%		
	%		
	%		
	%		
	%		
	%		
	%		
	%		
	%		
	%		
	%		
	%		
	%		

ثانيا - القروض والتمويل الممنوح من المنشأة للغير

قيمة العائد	معدل العائد	قيمة القرض	الجهة
	%		
	%		
	%		
	%		
	%		
	%		
	%		
	%		
	%		
	%		
	%		
	%		
	%		
	%		
	%		
	%		
	%		

(تابع) بيانات أخرى متممة للإقرار

٥٠٢ التكاليف غير واجبة الخصم

س هل تضمنت قائمة الدخل أي مما يلي:

بيان

لا

نعم

أ عوائد مدينة على قروض معدلها يجاوز مثلي سعر الائتمان والخصم بالبنك المركزي.

ب عوائد مدينة مدفوعة لأشخاص طبيعيين غير خاضعين للضريبة أو معفيين منها.

ج عوائد دائنة معفاة أو غير خاضعة للضريبة.

إذا كانت الإجابة (نعم) لأي من البنود بعاليه يجب ملء الجدول التالي:

قيمة العوائد

معدل العائد

بيان

أ عوائد مدينة على قروض معدلها يجاوز مثلي سعر الائتمان والخصم بالبنك المركزي.

ب عوائد مدينة مدفوعة لأشخاص طبيعيين غير خاضعين للضريبة أو معفيين منها.

ج عوائد دائنة معفاة أو غير خاضعة للضريبة.

الإجمالي

(تابع) بيانات أخرى متممة للإقرار

س٢ هل لديك فروع أخرى لها ملفات ضريبية بأي من مأموريات المصلحة؟

لا

نعم

إذا كانت الإجابة "نعم" ، يجب ملء الجدول التالي :

م	رقم الملف	اسم المأمورية	الفرع	العنوان

س٣ المساهمات في شركات مقيمة

س٣ هل لدى المنشأة مساهمات في شركات مقيمة؟

لا

نعم

إذا كانت الإجابة "نعم" ، يجب ملء الجدول التالي :

اسم الشركة	نسبة	قيمة المساهمة	العائد السنوى
	%		
	%		
	%		
	%		
	%		
	%		
	%		
	%		

س٤ المساهمات في شركات غير مقيمة

س٤ هل لدى المنشأة مساهمات في شركات غير مقيمة؟

لا

نعم

إذا كانت الإجابة "نعم" ، يجب ملء الجدول التالي :

اسم الشركة	نسبة	قيمة المساهمة	العائد السنوى
	%		
	%		
	%		
	%		
	%		
	%		
	%		
	%		

(تابع) بيانات أخرى متممة للإقرار

٥ س بالنسبة للمساهمات في شركات أجنبية غير مقيمة ، هل يتوافر أي شرطين من الشروط التالية في أي منها:

- ١- أن تكون مصر المقر الذي تتخذ فيه قرارات الإدارة اليومية للشركة نعم لا
- ٢- أن تكون مصر المقر الذي تنعقد به اجتماعات مجلس الإدارة نعم لا
- ٣- أن تكون مصر المقر الذي يقيم فيه ٥٠ ٪ على الأقل من أعضاء مجلس الإدارة نعم لا
- ٤- أن تكون مصر المقر الذي يقيم فيه المساهمون الذين تزيد مساهمتهم عن ٥٠ ٪ من عدد الأسهم أو حقوق التصويت نعم لا

في حالة الإجابة (نعم) حدد أسماء الشركات و أرقام أي من الشروط السابقة التي تنطبق عليها في الجدول التالي:

اسم الشركة	بلد التأسيس	ارقام الشروط المنطبقة

٥.٥ المبالغ المدفوعة لجهات غير مقيمة في مصر

هل قامت المنشأة بسداد أي مما يلي لجهات غير مقيمة ؟

- أ العوائد (تشمل العوائد المعلاة على أصل القرض) نعم لا
- ب * الإتاوات (مثال برامج الكمبيوتر وتأجير المعدات وغيرها) نعم لا
- ج مقابل الخدمات (مثل عقود الإدارة وخدمات فنية وغيرها) نعم لا
- د مقابل نشاط الرياضي أو الفنان نعم لا

إذا كانت الإجابة (نعم) في أي من البنود بعاليه يجب ملء الجدول التالي:

اسم الجهة	دولته الجهة	المبلغ المدفوع	نوع المصروف	الضريبة المستحقة

الإجمالي

(تابع) بيانات أخرى متممة للإقرار

٥٠٦ المبالغ المسددة لشركات الإدارة المقيمة:

 نعم لا

هل يوجد لدى المنشأة عقود إدارة؟

إذا كانت الإجابة "نعم" ، يجب ملء الجدول التالي:

اسم الجهة	رقم الملف الضريبي	المبلغ المدفوع

راجع الإرشاد رقم ٦٨ - SIB بكتيب الارشادات التفسيرية آخر الاقرار

٥٠٧ بيانات متعلقة بالأرصدة الدائنة لكل من مصلحة الضرائب وهيئة التأمينات الإجتماعية

 نعم لا

هل لدي المنشأة أرصدة دائنة لمصلحة الضرائب وهيئة التأمينات الإجتماعية في تاريخ اعداد الميزانية (لاتشمل الالتزامات الضريبية المؤجله) ؟

فى حالة الإجابة "نعم" برجاء ملء الجدول التالي :-

قيمة الرصيد	البند
	الضريبه على صافى دخل الأشخاص الطبيعيين
	الضريبه على المرتبات
	ضريبه مخصومه طبقا لنظام الخصم والتحصيل تحت حساب الضريبه
	ضريبه مخصومه من المنبع عن مبالغ مدفوعه لجهات غير مقيمه فى مصر
	ضريبه مبيعات
	التأمينات الاجتماعيه

الإجمالي

(تابع) بيانات أخرى متممة للإقرار

١- الرجاء ملء البيانات التالية من واقع قائمة الدخل:

المبلغ	بيان
<input type="text"/>	مرتبات وما في حكمها
<input type="text"/>	بدلات
<input type="text"/>	مكافآت
<input type="text"/>	مزاي نقدية
<input type="text"/>	مزاي عينية *
<input type="text"/>	حصّة المنشأة في التأمينات الاجتماعية

* اذكر المزايا العينية التي تمنحها المنشأة للعاملين؟

<input type="checkbox"/>	لا	<input type="checkbox"/>	نعم	٢- هل تقوم المنشأة بحجز الضريبة شهرياً وتوريدها في المواعيد
<input type="checkbox"/>	لا	<input type="checkbox"/>	نعم	٣- هل قامت المنشأة بتقديم الإقرارات الربع سنوية في المواعيد القانونية؟
<input type="checkbox"/>	لا	<input type="checkbox"/>	نعم	٤- هل قامت المنشأة بحساب ضريبة المرتبات طبقاً لنموذج الحساب الوارد بالملحق (٢) بالكتاب الدوري رقم (١) لسنة ٢٠٠٥؟
<input type="checkbox"/>	لا	<input type="checkbox"/>	نعم	٥- هل قامت المنشأة بتقديم التسوية السنوية في المواعيد القانونية؟
<input type="checkbox"/>	لا	<input type="checkbox"/>	نعم	٦- هل تقوم المنشأة بالتأمين الاجتماعي على جميع العاملين لديها ممن ينطبق عليهم قانون التأمينات الاجتماعية؟
<input type="checkbox"/>	لا	<input type="checkbox"/>	نعم	٧- هل هناك عاملين مصريين بالمنشأة يعملون خارج مصر وتم تحميل مرتباتهم على قائمة الدخل بالشركة؟
<input type="checkbox"/>	لا	<input type="checkbox"/>	نعم	٨- هل لدى المنشأة عاملين مصريين منتدبين من/ إلى جهات أخرى؟
<input type="checkbox"/>	لا	<input type="checkbox"/>	نعم	٩- هل لدى المنشأة مرتبات عاملين أجانب محملة على حساباتها؟
<input type="checkbox"/>	لا	<input type="checkbox"/>	نعم	١٠- في حالة الإجابة "نعم"، هل يتم خصم ضريبة مرتبات منهم؟

(تابع) بيانات أخرى متممة للإقرار

نعم لا

١١- هل لدى المنشأة عاملين أجانب غير خاضعين لضريبة المرتبات تطبيقاً لأحكام اتفاقيات منع الازدواج الضريبي؟

عدد

١٢- في حالة الإجابة "نعم"، اذكر عددهم خلال العام؟

نعم لا

١٣- هل لدى المنشأة عاملين أجانب غير مقيمين طبقاً للمادة ١١ من القانون رقم ٩١ لسنة ٢٠٠٥؟

نعم لا

١٤- في حالة الإجابة "نعم"، هل يتم خصم الضريبة على مرتباتهم و توريدها في مواعيدها القانونية؟

نعم لا

١٥- هل لدى المنشأة نظام خيارات أسهم؟

نعم لا

١٦- في حالة الإجابة "نعم" هل تقوم الشركة بمنح أسهم للعاملين بقيمة تقل عن القيمة العادلة للسهم؟

نعم لا

١٧- هل يحصل العاملون على أرباح أو أنصبة من المنشأة؟

القيمة

١٨- في حالة الإجابة "نعم"، اذكر قيمة الأرباح الموزعة.

نعم لا

١٩- هل تقوم المنشأة بمنح مبالغ تحت حساب الأرباح أو الأنصبة خلال السنة؟

نعم لا

٢٠- هل لدى المنشأة لائحة/ نظام لمنح العاملين مكافآت ترك الخدمة؟

٢١- رجاء ملء الجدول الآتي:

الشهر	ضريبة المرتبات الشهرية المسددة	تاريخ التوريد	الشهر	ضريبة المرتبات الشهرية المسددة	تاريخ التوريد
يناير	<input type="text"/>	<input type="text"/>	يوليو	<input type="text"/>	<input type="text"/>
فبراير	<input type="text"/>	<input type="text"/>	أغسطس	<input type="text"/>	<input type="text"/>
مارس	<input type="text"/>	<input type="text"/>	سبتمبر	<input type="text"/>	<input type="text"/>
أبريل	<input type="text"/>	<input type="text"/>	أكتوبر	<input type="text"/>	<input type="text"/>
مايو	<input type="text"/>	<input type="text"/>	نوفمبر	<input type="text"/>	<input type="text"/>
يونية	<input type="text"/>	<input type="text"/>	ديسمبر	<input type="text"/>	<input type="text"/>
الإجمالي		<input type="text"/>			

(تابع) بيانات أخرى متممة للإقرار

٢٢- رجاء ملء الجدول الآتي بشأن الخصم تحت حساب الضريبة:

المبلغ المخصوم تحت حساب الضريبة	نسبة الخصم	قيمة التعامل	البيان
			أولاً المسدد في يناير عن الفترة المنتهية في ١٢/٣١
	%٠,٥		المشتريات
	%٠,٥		المقاولات و التوريدات
	%٢		الخدمات
	%٥		الوكالة بالعمولة و السمسرة
	%٥		الخدمات المهنية من الأشخاص الطبيعيين
			ثانياً المسدد في ابريل عن الفترة المنتهية في ٣/٣١
	%٠,٥		المشتريات
	%٠,٥		المقاولات و التوريدات
	%٢		الخدمات
	%٥		الوكالة بالعمولة و السمسرة
	%٥		الخدمات المهنية من الأشخاص الطبيعيين
			ثالثاً المسدد في يوليو عن الفترة المنتهية في ٦/٣٠
	%٠,٥		المشتريات
	%٠,٥		المقاولات و التوريدات
	%٢		الخدمات
	%٥		الوكالة بالعمولة و السمسرة
	%٥		الخدمات المهنية من الأشخاص الطبيعيين
			رابعاً المسدد في اكتوبر عن الفترة المنتهية في ٩/٣٠
	%٠,٥		المشتريات
	%٠,٥		المقاولات و التوريدات
	%٢		الخدمات
	%٥		الوكالة بالعمولة و السمسرة
	%٥		الخدمات المهنية من الأشخاص الطبيعيين

(تابع) بيانات أخرى متممة للإقرار

٢٣- رجاء ملء الجدول الآتي بشأن اجمالي الإيرادات الواردة باقرارات ضريبة المبيعات الشهرية

الشهر	إجمالي الإيرادات	تاريخ الاقرار الضريبي	الشهر	إجمالي الإيرادات	تاريخ الاقرار الضريبي
يناير			يوليو		
فبراير			أغسطس		
مارس			سبتمبر		
ابريل			اكتوبر		
مايو			نوفمبر		
يونية			ديسمبر		
إجمالي الإيرادات السنوية طبقا لأقرار ضريبة المبيعات					

يضاف اليه

يخصم منه

اجمالي الإيرادات الواردة بقائمة الدخل التفصيلية

عن السنة المالية المنتهية في

٢٠١١

٢٠١١	٢٠١٢	الترتيب	
		٦٠١	الأصول طويلة الأجل
		٦٠٢	الأصول الثابتة
		٦٠٣	مشروعات تحت التنفيذ
		٦٠٤	الشهرة
		٦٠٥	الاستثمارات في شركات شقيقة
		٦٠٦	أصول ضريبية مؤجلة
		٦٠٧	الأصول الأخرى
			إجمالي الأصول طويلة الأجل (من ٦٠١ إلى ٦٠٦)
		٦٠٨	الأصول المتداولة
		٦٠٩	المخزون
		٦١٠	عملاء ومدينون وأوراق قبض
		٦١١	حسابات مدينة لدى الشركات الشقيقة
		٦١٢	دفعات مقدمة
		٦١٣	استثمارات متداولة
		٦١٤	النقدية وما في حكمها
			إجمالي الأصول المتداولة (من ٦٠٨ إلى ٦١٣)
		٦١٥	الالتزامات المتداولة
		٦١٦	مخصصات
		٦١٧	بنوك سحب على المكشوف
		٦١٨	الموردون وأرصدة دائنة أخرى
		٦١٩	حسابات دائنة مستحقة للشركات الشقيقة
		٦٢٠	قروض قصيرة الأجل
		٦٢١	الجزء المستحق خلال سنة من القروض طويلة الأجل
		٦٢٢	التزامات ضريبية مؤجلة
		٦٢٣	إجمالي الالتزامات المتداولة (من ٦١٥ إلى ٦٢١)
		٦٢٤	رأس المال العامل (صافي الأصول أو الالتزامات المتداولة) (٦١٤ مخصصاً منها ٦٢٢)
		٦٢٥	إجمالي الاستثمار (٦٠٧ يضاف إليها ٦٢٣)
		٦٢٦	يتم تمويله على النحو التالي:
		٦٢٧	حقوق الملكية
		٦٢٨	رأس المال المدفوع
		٦٢٩	الاحتياطيات
		٦٣٠	أرباح (خسائر) مرحلة
		٦٣١	أرباح (خسائر) العام
		٦٣٢	إجمالي حقوق الملكية (من ٦٢٥ إلى ٦٢٨)
		٦٣٣	الالتزامات طويلة الأجل
			قروض من البنوك
			قروض من شركات شقيقة
			أخرى
			إجمالي الالتزامات طويلة الأجل (من ٦٣٠ إلى ٦٣٣)

عن السنة المالية المنتهية في

٢٠١١

٢٠١٢

٧٠١

--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--

--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--

إجمالي إيرادات النشاط الصناعي و التجاري / الخدمي
(مرحل من الجدول ٧٣١)

--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--

--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--

يخصم

مردودات المبيعات

--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--

--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--

خصم مسموح به

--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--

--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--

صافي إيرادات النشاط الصناعي و التجاري / الخدمي
(يرحل للبند ٣٠٠ من قائمة الإقرار التفصيلية)

يخصم

تكلفة المبيعات (يرحل للبند ٣٠١ من قائمة الإقرار التفصيلية)

--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--

--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--

٧٠٣

--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--

--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--

٧٠٤

مجم الربح / الخسارة (يرحل للبند ٣٠٢ من قائمة الإقرار التفصيلية)

يضاف إليه

إيرادات أخرى (يرحل للبند ٣٠٣ من قائمة الإقرار التفصيلية)

--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--

--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--

٧٠٥

--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--

--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--

٧٠٦

إجمالي الربح $[(٧٠٥ + ٧٠٤)]$
(يرحل للبند ٣٠٤ من قائمة الإقرار التفصيلية)

يخصم

مصرفات إدارية وعمومية

--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--

--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--

٧٠٧

إجمالي مصرفات عمومية وإدارية (مرحل من الجدول ٧٣٧)

مصرفات البيع و التوزيع

--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--

--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--

٧٠٨

إجمالي مصرفات البيع و التوزيع (مرحل من الجدول ٧٣٨)

مصرفات تمويلية

--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--

--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--

٧٠٩

إجمالي المصرفات التمويلية (مرحل من الجدول ٧٣٩)

--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--

--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--

٧١٠

صافي الربح (الخسارة) $[(٧٠٦)]$ مخصوما منها $[(٧٠٩+٧٠٨+٧٠٧)]$

يخصم

ضريبة الدخل (يرحل للبند ٣٠٥ في قائمة الإقرار التفصيلية)

--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--

--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--

٧١١

(تابع) الجداول المرفقة بالإقرار الضريبي علي مجموع صافي دخل الأشخاص الطبيعيين - منشآت صغيرة وصيادلة الفئة الثانية

٧٣٠ جدول تحليل تكلفة الإنتاج / المبيعات (للنشاط الصناعي أو التجاري)

٢٠١١	٢٠١٢	بيــــــــان
		السلع غير المسعرة
		رصيد مخزون أول المدة
		يضاف
		المشتريات (مخصوماً منها الخصم المكتسب)
		يخصم
		رصيد مخزون آخر المدة
		يضاف
		مصروفات تشغيل اخرى
		أهلاكات متعلقة بتكلفة الإنتاج
		إتاوات
		مخصصات متعلقة بتكلفة الإنتاج
		تكلفة مشتريات بغرض البيع
		مرتبات وأجور
		أخرى
		تكلفة الإنتاج / المبيعات للسلع غير المسعرة (١)
		يضاف صافي مشتريات السلع المسعرة
		(مرحل من جدول رقم (٧٣٤) (٢)
		الإجمالي [(٢) + (١)]
		مرحل للبند رقم ٧٠٣ في قائمة الدخل

٧٣١ جدول تحليل رقم الإيرادات

٢٠١١	٢٠١٢	بيــــــــان
		إيرادات النشاط
		السلع غير المسعرة
		مبيعات سلع مصنعة / خدمات بمعرفة المنشأة
		مبيعات سلع مشتراه / خدمات بغرض إعادة البيع
		إيرادات تشغيل أخرى غير متصلة بالنشاط الرئيسي
		عمولات
		مقابل خدمات أخرى (استشارات، تركيب،
		إتاوات
		إجمالي إيرادات النشاط للسلع غير المسعرة (١)
		يضاف إجمالي مبيعات السلع المسعرة
		(مرحل من جدول رقم (٧٣٦) (٢)
		الإجمالي [(٢) + (١)]
		يرحل للبند رقم ٧٠١ في قائمة الدخل

(تابع) قائمة الدخل التفصيلية

٧٣٢ جدول تحليل تكلفة الحصول على الإيراد (النشاط الخدمي)

٢٠١١	٢٠١٢	بيان
		أجور عاملين
		أجور مستشارين
		أى تكاليف أخرى مباشرة
		الإجمالي (يرحل للبند ٧٠٣ فى قائمة الدخل)

٧٣٣ جدول تحليل الإيرادات الأخرى

		الأرباح الرأسمالية
		التعويضات
		الخصم المكتسب
		الديون المدومة المحصلة
		عمولة البيع الدائنة
		أرباح إعادة تقييم العملات الأجنبية
		أرباح ناتج تقييم الاستثمارات المتداولة
		العوائد الدائنة
		عوائد معفاه.
		عوائد خاضعة.
		عوائد الأوراق المالية
		١ - مقيدة فى سوق الأوراق المالية المصرية
		٢ - غير مقيدة فى سوق الأوراق المالية المصرية
		قيمة بيع المخلفات
		إجمالي الإيرادات الأخرى
		(مرحل إلى بند رقم ٧٠٥ بقائمة الدخل)

(تابع) الجداول المرفقة بالإقرار الضريبي على ارباح الأشخاص الطبيعيين - منشآت صغيرة وصيادلة الفئة الثانية

٧٣٤ جدول تحليل تكاليف المشتريات للسلع المسعرة تسعيرا جبريا

قيمتا المشتريات	بيــان
	مشتريات أدوية ومستلزمات طبية
	يخصم مرتجعات أدوية ومستلزمات طبية
	صافى مشتريات أدوية ومستلزمات طبية (١)
	مشتريات مستحضرات تجميل طبية
	يخصم مرتجعات مستحضرات تجميل طبية
	صافى مشتريات مستحضرات تجميل طبية (٢)
	اجمالى صافى مشتريات السلع المسعرة جبريا (٢+١)
	يضاف صافى قيمة المشتريات (مرحل من الجدول رقم ٧٣٥)
	اجمالى صافى قيمة مشتريات النشاط التجارى للسلع المسعرة جبريا {يرحل للجدول رقم ٧٣٠}

٧٣٥ جدول تحليل مشتريات السلع المسعرة تسعيرا جبريا

بيــان	قيمتا المشتريات (١)	قيمتا المرتجعات (٢)	صافى قيمة المشتريات (٢-١)
مشتريات ..			
مشتريات ..			
مشتريات ..			
مشتريات ..			
مشتريات ..			
مشتريات ..			
مشتريات ..			
مشتريات ..			
مشتريات ..			
مشتريات ..			
مشتريات ..			
مشتريات ..			
مشتريات ..			
مشتريات ..			
مشتريات ..			
اجمالى : (صافى قيمة المشتريات) {يرحل للجدول رقم ٧٣٤}			

الجدول المرفقة بالإقرار الضريبي علي مجموع صافي دخل الأشخاص الطبيعيين - منشآت صغيرة وصيادلة الفئة الثانية

٧٣٦ جدول تحليل إيرادات المبيعات للسلع المسعرة تسعيرا جبريا

بيان	قيمة المبيعات
مبيعات أدوية ومستلزمات طبية	
مبيعات مستحضرات تجميل طبية	
مبيعات ..	
مبيعات ..	
مبيعات ..	
مبيعات ..	
إجمالي المبيعات {يرحل للجدول رقم ٧٣١}	

راجع الارشاد رقم ٧٢ - SIB - بإرشادات الأقرار الضريبي

٧٣٧ جدول تحليل المصروفات الإدارية والعمومية

بيان	٢٠١١	٢٠١٢
مصاريف تأسيس		
إيجارات		
إهلاكات الأصول الثابتة		
رسوم و ضرائب		
تبرعات و إعانات		
مخصصات		
مصروفات قضائية و تعويضات و غرامات و جزاءات		
مرتبات و أجور وما في حكمها		
مصاريف سفر و انتقال		
مصاريف تأمين		
مصاريف نور و مياه و تليفون و تكس و أدوات كتابية		
أتعاب مراجعة حسابات		
خسائر بيع الأوراق المالية المقيدة في سوق الأوراق المالية المصرية		
خسائر بيع الأوراق المالية غير المقيدة في سوق الأوراق المالية المصرية		
خسائر ناتج تقييم الاستثمارات المتداولة		
أخرى		
إجمالي مصروفات عمومية وإدارية (يرحل للبند رقم ٧٠٧ في قائمة الدخل)		

(تابع) الجداول المرفقة بالإقرار الضريبي علي مجموع صافي دخل الأشخاص الطبيعيين - منشآت صغيرة وصيادلة الفئة الثانية

٧٣٨ جدول تحليل مصروفات البيع و التوزيع

م. إعلان و دعاية

م. لف و حزم

م. نقل للخارج

عمولات

خصم مسموح به

ديون معدومة

أخرى

إجمالي مصروفات البيع و التوزيع
(يرحل للبند رقم ٧٠٨ في قائمة الدخل)

٧٣٩ جدول تحليل مصروفات تمويله

عوائد مدينة

عمولة بنك

خصم إصدار السندات

إجمالي المصروفات التمويلية
(يرحل للبند رقم ٧٠٩ في قائمة الدخل)

إيرادات الثروة العقارية

١- إيرادات الأراضي الزراعية (غير المزروعة بمحاصيل بستانية)

موقع الأيطان	القيمة الإيجارية من واقع الكشف الرسمي	مساحة الأيطان		
		ف	ط	س
		إجمالي القيمة الإيجارية		
		يخصم ٣٠ % مقابل التكاليف		
		صافي الإيراد ٢١٦ *		
		تخصم الضريبة العقارية المسددة		
		الوعاء الخاضع للضريبة ٢١٧ *		

(تابع) إيرادات الثروة العقارية

٢- إيرادات الأستغلال الزراعي للمحاصيل البستانية

بيان نوع الاستغلال	المساحة			القيمة الإيجارية من واقع الكشف الرسمي
	س	ط	ف	

أ حدائق الفاكهة المنتجة
يخصم منها :

		٣	-	-	مساحة معفاة [ثلاثة أفدنة] إيرادات باقي المساحة

ب نباتات الزينة و الطيبة و العظرية
يخصم منها :

		١	-	-	مساحة معفاة [فدان واحد] إيرادات باقي المساحة

ج مشاتل المحاصيل البستانية
لكامل المساحة *

	إجمالي القيمة الإيجارية
	يخصم ٢٠ % مقابل جميع التكاليف
	صافي الإيراد ٢١٨*
	تخصم الضريبة العقارية المسددة
	الوعاء الخاضع للضريبة ٢١٩*

* ما لم تكن مشاتل المحاصيل البستانية للمصلحة الخاصة للممول .

إيرادات العقارات المبنية

١- العقارات المملوكة الخاضعة للضريبة العقارية

وصف العقار و عنوانه	نصيب الممول في العقار علي اساس ٢٤ قيراطا	القيمة الإيجارية للعقار من واقع الكشف الرسمي
إجمالي القيمة الإيجارية للعقارات التي يمتلكها الممول (١)		
تخصم القيمة الإيجارية للوحدات التي يقيم فيها الممول و أسرته (٢)		
الرصيد (٣) = (١) مخصوما منها (٢)		
يخصم ٤٠ ٪ من الرصيد في (٣) مقابل جميع التكاليف		
* [٢٢٠] صافي القيمة الإيجارية		
تخصم الضريبة العقارية المسددة		
* [٢٢١] صافي الإيراد الخاضع للضريبة		

٢- العقارات أو الوحدات المؤجرة للغير مفروشة أو إيجار محدد المدة

بيان الوحدة و عنوانها	قيمة الإيجار الشهري	مدة الإيجار	إجمالي الإيجار
إجمالي قيمة الإيجار الفعلي			
يخصم ٥٠ ٪ مقابل جميع التكاليف			
* [٢٢٢] صافي القيمة الإيجارية			
تخصم الضريبة العقارية المسددة			
* [٢٢٣] الوعاء الخاضع للضريبة			
* [٢٢٤] مجموع إيراد الثروة الحكمي = (٢٢٣+٢٢١+٢١٩+٢١٧)			

إيرادات الثروة العقارية
علي أساس الإيراد الفعلي
وفقا لحكم المادة (٤٠) من قانون الضريبة علي الدخل

إجمالي الإيرادات الفعلية من الأراضي الزراعيه
(غير المزروعة بمحاصيل بستانية)

																			٢٢٥
--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	-----

إجمالي الإيرادات الفعلية من الإستغلال الزراعي للمساحات
المزروعة حدائق فاكهة بعد استبعاد إيراد مساحة ثلاثة
أفدنة غير خاضعة للضريبة

																			٢٢٦
--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	-----

إجمالي الإيرادات الفعلية من نباتات الزينة و النباتات الطبية
و العطرية بعد استبعاد إيراد مساحة فدان واحد غير خاضعة
للضريبة

																			٢٢٧
--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	-----

إجمالي الإيرادات الفعلية من المساحة المزروعة مشاتل و
محاصيل بستانية ما لم تكن للمصلحة الخاصة للممول

																			٢٢٨
--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	-----

إجمالي الإيرادات الفعلية من العقارات المبنية

																			٢٢٩
--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	-----

إجمالي الإيرادات الفعلية عن جميع العقارات الزراعية و المبنية
مجموع بند أو أكثر (البنود من ٢٢٥ إلى ٢٢٩)

																			٢٣٠
--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	-----

يخصم منه :-

التكاليف الفعلية *

																			٢٣١
--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	-----

* صافي الإيراد الخاضع للضريبة (٢٣٠ مخصوما منها ٢٣١)

																			٢٣٢
--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	-----

* يراعى ان يتم ادراج الضريبة العقارية المسددة ضمن التكاليف الفعلية

الإرشادات الخاصة بالإقرار الضريبي

SIB - ٠١

يحتوي هذا النموذج بالداخل على إقرارات ضريبية منفصلة لكل من:
أ- إيرادات المرتبات وما في حكمها.
ب- أرباح النشاط التجاري والصناعي.
ج- أرباح النشاط التجاري والصناعي لمزاوئي نشاط التعامل في الأوراق المالية.
د- إيرادات الثروة العقارية.
ويتعين عليك تحرير الإقرارات الخاصة بالإيرادات الداخلة في وعائك الضريبي مع بيانها علي نموذج الإقرار.

SIB - ٠٢

يقدم الإقرار الضريبي قبل أول أبريل من كل سنة تالية لإنتهاء الفترة الضريبية عن السنة السابقة لها.

SIB - ٠٣

احرص على أن تحصل على الصورة الكربونية لمخلص المستحقات الضريبية مختومة بخاتم المأمورية ومتضمنة توقيعك وتاريخ تقديم الإقرار.

SIB - ٠٤

يلتزم الممول بإصدار فواتير مقابل ما يؤديه من أعمال وخدمات ومبيعات سلع ويكون تحديد رقم أعمال الممول من واقع الفواتير المؤيدة لذلك.

SIB - ٠٥

يقصد بالمنشأة الصغيرة طبقاً للتعريف الوارد بقرار وزير المالية رقم (٥٤) لسنة ٢٠١٢ : كل شخص إعتباري أو منشأة فردية تمارس نشاطاً إقتصادياً إنتاجياً أو خدمياً أو تجارياً لا يجاوز رأس مالها المدفوع مليون جنيه ، ولا يزيد عدد العاملين فيها على خمسين عاملاً.

SIB - ٠٦

يكون تحديد أرباح المنشآت الصغيرة المدرجة بالفئة الثانية من قرار وزير المالية رقم (٥٤) لسنة ٢٠١٢ ويقتصر تعاملها على الإتيار في سلع مسعرة تسعيراً جبرياً ، أو من ضمن أنشطتها سلع خاضعة للتسعير الجبري من خلال حصر فواتير الشراء وتحويلها إلى رقم أعمال . و يكون تحديد أرباح الصيدليات التي يسرى عليها القرار ٥٤ لسنة ٢٠١٢ ، ويقتصر تعاملها على الإتيار في سلع مسعرة تسعيراً جبرياً ، أو ضمن أنشطتها سلع خاضعة للتسعير الجبري من خلال حصر فواتير الشراء أو شهادات المسحوبات التي تصدرها شركات الأدوية ، وتحديد الربح على أساس هامش الربح المحدد لهذه السلع وفقاً للتسعير الجبري ، بشرط الإحتفاظ بالمستندات المؤيدة للمشتريات من السلع المسعرة جبرياً ، وتشمل السلع المسعرة جبرياً لهذا النشاط الأدوية والمستلزمات الطبية ومستحضرات التجميل الطبية المسجلة بوزارة الصحة والتي لا يتم بيعها إلا بالصيدليات فقط وتشمل السلع الغير مسعرة جبرياً (مستحضرات التجميل الأخرى - لعب الأطفال - الأدوات الرياضية - أي سلع أخرى غير قاصر بيعها على الصيدليات).

SIB - ٠٧

يقصد بالتسعير الجبري تحديد سعر السلعة أو الخدمة مسبقاً من قبل الدولة.

SIB - ٠٨

يعمل في شأن تحديد صافي الربح الذي تحققه الفئة الثانية بالتعليمات الصادرة من مصلحة الضرائب المصرية.

SIB - ٠٩

تُستثنى المنشآت الصغيرة المنصوص عليها في الفئة الثانية من المادة الثانية من قرار وزير المالية رقم (٥٤) لسنة ٢٠١٢ من تطبيق معايير المحاسبة المصرية عند إعداد قوائمها المالية دون الإخلال بحققها في ذلك.

SIB - ١٠

تُستثنى هذه المنشآت من تطبيق أحكام تحديد صافي الربح الضريبي وفقاً لحكم المادة (٢١) من القانون رقم ٩١ لسنة ٢٠٠٥ بالنسبة لما ترتبط به من عقود طويلة الأجل بحيث يتم تحديد صافي ربحها على أساس المستخلصات في كل سنة على حدة وعلى أن يتم تسوية ربح العقد في نهاية الفترة الضريبية التي انتهى فيها تنفيذه على أساس إيراداته الفعلية مخصصاً منها التكاليف الفعلية بعد استنزال ما سبق تقديره من أرباح .

SIB - ١١

يُطبق الفحص بنظام العينة وفقاً لحكم المادة (٩٤) من القانون ٩١ لسنة ٢٠٠٥ على هذه المنشآت.

SIB - ١٢

يلتزم الممول بسداد الضريبة المستحقة من واقع الإقرار الضريبي في ذات يوم تقديمه بعد استنزال المبالغ المسددة تحت حساب الضريبة والدفعات المقدمة وعواندها والضرائب المسددة بالزيادة من السنوات السابقة وضريبة المرتبات المستقطعة والضريبة المسددة مع الأقرار الأصلي في حالة وجود اقرار معدل.

SIB - ١٣

للمصلحة إخطار الممول وإجراء الفحص وتصحيح الإقرار أو تعديله وتحديد الإيرادات الخاضعة للضريبة إذا توافرت لديها مستندات تثبت عدم مطابقة الإقرار للحقيقة.

SIB - ١٤

يستحق مقابل تأخير علي:
أ- ما يجاوز مائتي جنيه مما لم يؤد من الضريبة الواجبة الأداء حتي لو صدر قرار بتقسيتها ، وذلك إعتباراً من اليوم التالي لإنتهاء الأجل المحدد لتقديم هذا الإقرار.
ب- ما لم يورد من الضرائب أو المبالغ التي ينص القانون علي حجزها من المنبع أو تحصيلها وتوريدها للخزانة العامة ، وذلك إعتباراً من اليوم التالي لنهاية المهلة المحددة للتوريد طبقاً لأحكام القانون. ويحسب مقابل التأخير علي أساس سعر الائتمان والخصم المعلن من البنك المركزي في الأول من يناير السابق علي ذلك التاريخ مضافاً إليه ٢ ٪ مع استبعاد كسور الشهر والجنيه ، ولا يترتب علي التظلم أو الطعن القضائي وقف إستحقاق هذا المقابل.

على المنشآت الصغيرة من الفئة الثانية الاحتفاظ بالمستندات المؤيدة لإيراداتها و مصروفاتها مع الالتزام بامسك سجل للاصول الثابتة القابلة للاهلاك يوضح به طبيعة الاصل وتكلفة اقتنائه وتاريخ الاقتناء وتاريخ البيع و ثمن البيع.

SIB - ١٥

يعامل مقابل التأخير علي المبالغ المتأخرة معاملة الضريبة المتعلق بها ، ويكون ترتيب الوفاء بالمبالغ التي تسدد للمصلحة استيفاء لإلتزامات الممول علي النحو التالي:
(١) المصروفات الإدارية والقضائية.
(٢) مقابل التأخير.
(٣) الضرائب المحجوزة من المنبع.
(٤) الضرائب المستحقة.

SIB - ١٦

لا يجوز تقديم الإقرار المعدل إذا إستخدم الممول أحد طرق التهرب الضريبي.

SIB - ١٧

يجب التأشير بصفحة إرشادات الإقرار ما إذا كان الإقرار أصلي أو إقرار معدل.

SIB - ١٨

مجموع صافي الدخل: يتم تحديد مجموع صافي الدخل من كافة المصادر المنصوص عليا بالمادة (٦) من القانون مع مراعاة أن يتم الجمع الجبري لصافي الدخل من النشاط التجاري أو الصناعي أو الثروة العقارية أو صافي المرتبات وما في حكمها.

SIB - ١٩

عند حساب الضريبة المستحقة يراعي الآتي:

SIB - ٢٠

يخصم من إجمالي الدخل الخاضع للضريبة مبلغ خمسة آلاف جنيه ، ويتم حساب الضريبة على المتبقي وفقاً للأسعار الآتية:

الشريحة	سعر الضريبة	الضريبة المستحقة
أكثر من ١٥٠٠٠ حتى ٢٠٠٠٠	٪١٠	١٥٠٠
أكثر من ٢٠٠٠٠ حتى ٤٠٠٠٠	٪١٥	٣٠٠٠
أكثر من ٤٠٠٠٠ الى ١٠٠٠٠٠٠٠	٪٢٠	١٩٩٢٠٠٠
أكثر من ١٠٠٠٠٠٠٠	٪٢٥	----

للمنشأة الصغيرة والصيدلية أداء مبلغ تحت حساب الضريبة المستحقة عليها عن الفترة الضريبية وذلك بواقع ٦٠ ٪ من آخر ضريبة أقرت بها أو من الضريبة التي تقدرها إذا كان لم يسبق لها تقديم إقرار ضريبي أو كان الإقرار الضريبي الذي تقدمت به عن الفترة السابقة على تقديم الطلب يتضمن خسارة ، ويتم سداد هذه النسبة على ثلاث دفعات متساوية في مواعيد لا تتجاوز الثلاثين من يونيو وسبتمبر والحادي والثلاثين من ديسمبر من كل عام ، ويتم تسوية المبالغ المدفوعة عند تقديم الإقرار الضريبي. وفي حالة إتباع المنشأة الصغيرة لهذا النظام ، لا تسرى عليها أحكام الخصم تحت حساب الضريبة ، بشرط وجود سجل منظم يثبت أداء المبالغ الربع سنوية المشار إليها.

SIB - ٢١

مبدأ أساس الاستحقاق : هو ان تدرج الإيرادات سواء كانت نقدية او اجلة و النفقات سواء دفعت او لم تدفع خلال السنة بالحسابات.

SIB - ٢٢

يتم اعتماد المصروفات المؤيدة بمستندات واللازمة للنشاط (أجور - إيجار - كهرباء - مياة - غاز - تليفون - مصاريف التأسيس والتجديد والصيانة - تبرعات.....الخ).
وتعتبر كشوف الأجور والمرتبات التي تعدها المنشآت الصغيرة والصيدليات للعاملين لديها والمسجل بها (اسم العامل ، ومرتبته ، وتوقيعه، ورقمه القومي) والمسدد على أساسها ضريبة المرتبات والأجور مستندا مؤيدا للأجور والمرتبات سواء كان العاملون خاضعين للتأمينات الإجتماعية أم لا.
ويتم اعتماد المصروفات الغير مؤيدة مستندياً بنسبة ٧ ٪ من المصروفات الإدارية والعمومية المؤيدة مستندياً.

SIB - ٢٣

يتحدد مجمل ربح المنشآت الصغيرة من الفئة الثانية بناء على قائمة الدخل المعدة وفقاً لاساس الاستحقاق و الاصول و القواعد المحاسبية المتعارف عليها .

SIB - ٢٤

يعد تهرباً تقديم الإقرار الضريبي السنوي علي اساس عدم وجود دفاتر أو سجلات أو حسابات أو مستندات أو بالاستناد إلي سجلات أو حسابات أو مستندات مصطنعة مع تضمينك بيانات تخالف ما هو ثابت لديك من دفاتر أو سجلات أو حسابات أو مستندات أخفيتهما و يعرضك للعقوبات الواردة بالقانون .

SIB - ٢٥

يجوز إرسال الإقرار الضريبي بالبريد بكتاب موصي عليه يعلم الوصول و تعاد الصورة الكربونية المختومة للممول بالبريد .

SIB - ٢٦

يجوز إرسال الإقرار الضريبي من خلال بوابة الحكومة الالكترونية بعد أن يقوم الممول بتسجيل نفسه و الحصول علي كلمة المرور السرية، و يجب أن يقدم الممول ما يفيد سداد الضريبة المستحقة من واقع الإقرار بإحدى وسائل الدفع الالكترونية المنصوص عليها في المادة (٨٢) من اللائحة.

SIB - ٢٧

الشريحة الواردة بالمادة (٧) من القانون و قدرها خمسة آلاف جنيه يراعى عدم تكرار خصم هذه الشريحة في حالة خصمها من صافي إيراد المرتبات و إذا تبقى منها جزء لم يتم خصمه يخصم من أي إيراد آخر .

SIB - ٢٨

لا يجوز للمحاسب المستقل لدى اعتماده الإقرار إضافة اية تعليقات أو تحفظات بشأن نطاق اعتماد الإقرار سواء كتابة او بوضع اختام أو ارفاق تقارير منفصلة ويتعين عليه اعتماد الإقرار في المكان المخصص لذلك.

SIB - ٢٩

يشمل إجمالي الإيراد الخاضع للضريبة كافة ما يستحق للممول من الإيرادات الواردة بالمادة (٩) من القانون مثل الأجر و المكافآت و الحوافز و العمولات و المنح و الأجر الإضافية و البدلات و الحصص و الأنصبة في الأرباح و المزايا النقدية و العينية بأنواعها.
لا يدخل ضمن الإيرادات الواردة بهذا الإقرار الإيرادات من المرتبات و ما في حكمها التي يتم الحصول عليها من غير جهة العمل الأصلية و خضعت للضريبة بسعر قطعي ١٠ % .

SIB - ٣٠

يراعى إلا يتضمن هذا البند قيمة ما يحصل عليه رؤساء و أعضاء مجالس الإدارة و المديرين من مكافآت العضوية و بدلاتها.

SIB - ٣١

يراعى عند إدراج هذا البند ألا يدخل في هذه الإيرادات سوى الإيرادات التي تستحق عن السنة المالية التي يعد عنها الإقرار الضريبي .

SIB - ٣٢

إذا كنت ممن يحصلون علي مزايا عينية خاضعة للضريبة مثل سيارات الشركة أو وثائق التأمين أو الهواتف المحمولة ألتخ بتعيين عليك الحصول علي بيان بقيمة هذه الميزة من جهة العمل و إضافتها إلي الإيرادات الخاضعة للضريبة وفقاً لطبيعة الإيرادات الموضحة بالجدول عاليه .

SIB - ٣٣

اشتركات العاملين في صناديق التأمين الخاصة التي تنشأ طبقاً لأحكام قانون صناديق التأمين الخاصة الصادر بالقانون ٥٤ لسنة ١٩٧٥ و أقساط التأمين علي الحياة و التأمين الصحي علي الممول لمصلحته أو مصلحة الزوج أو الأولاد القصر المدفوعة لشركات خاضعة لقانون الإشراف و الرقابة علي التأمين رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ أية أقساط تأمين لأستحقاق معاش تعفي من الضريبة بشرط ألا يزيد جملة ما يعفي للممول علي (١٥ %) من صافي الإيراد أو ثلاث آلاف جنيه أيهما أكبر ولا يجوز تكرار إعفاء ذات الاشتراكات و الأقساط من أي دخل آخر منصوص عليه في المادة (٦) من القانون .

SIB - ٣٤

ويشمل إجمالي المصروفات المحملة على قائمة الدخل و المتضمنة المصروفات التمويلية و المصروفات العمومية و الإدارية (مثل الأجر و المرتبات، الانتقالات، المياه، الكهرباء) و المصروفات الأخرى المحملة على قائمة الدخل كالمخصصات و الاحتياطات و الإهلاكات (بخلاف المخصصات و الإهلاكات المدرجة بتكلفة المبيعات) و فروق التقييم المدينة و غيرها

SIB - ٣٥

قيمة إهلاكات الأصول الثابتة المادية و المعنوية المملوكة للمنشأة و المحملة علي قائمة الدخل و المحسوبة وفقاً للأسس المحاسبية

SIB - ٣٦

* الخسائر الراسمالية الناتجة عن بيع أصول يتم إهلاكها وفقاً للمادة (٢٦) من القانون .
* الفروق الضريبية الناتجة عن بيع أصول يتم إهلاكها بطريقة القسط الثابت وفقاً للبندين (١) ، (٢) من المادة (٢٥) من القانون (الجدول رقم ١٠٣)

SIB - ٣٧

قيمة الضريبة على الدخل المستحقة عن سنة الإقرار

SIB - ٣٨

قيمة الإضافات إلى المخصصات و الاحتياطات التي تمت خلال العام سواء المحملة على قائمة الدخل أو الميزانية .

SIB - ٣٩

قيمة الغرامات و التعويضات و العقوبات المالية التي تتحملها المنشأة نتيجة ارتكاب أحد تابعيها جنائية أو جنحة عمديه.

SIB - ٤٠

العوائد المدينة المحملة على قائمة الدخل و التي لا يتوافر فيها شروط اعتبارها من التكاليف واجبة الخصم.

SIB - ٤١

الديون المعدومة المحملة على قائمة الدخل و التي لا يتوافر فيها شروط اعتبارها من التكاليف الواجبة الخصم.

SIB - ٤٢

الرصيد السالب لأساس الإهلاك و يتمثل في الفرق بين قيمة بيع الأصول الثابتة و التعويضات نتيجة هلاك أو الاستيلاء على الأصول المنصوص عليها في البند [٣] من المادة (٢٥) من القانون عن كل من قيمة الأصول الثابتة أول الفترة الضريبية مضافاً إليها المشتريات و المصروفات الراسمالية الخاصة بها.

SIB - ٤٣

* خسائر التعامل في الأوراق المالية المقيدة في سوق الأوراق المصرية في حالة إدراجها في قائمة الدخل
* الفروق الضريبية الناتجة عن بيع أوراق مالية مقيدة في سوق الأوراق المالية المصرية التي سبق اعتماد فروق إعادة التقييم لها.

SIB - ٤٤

إهلاكات الأصول المحسوبة طبقاً للنسب الواردة بالقانون متضمنة الإهلاك المعجل للآلات و المعدات المستخدمة في الإنتاج الصناعي

SIB - ٤٥

* الأرباح الراسمالية الناتجة من بيع الأصول التي تم حساب إهلاكها بطريقة أساس الإهلاك وفقاً لحكم المادة (٢٦) من القانون
* الفروق الضريبية الناتجة عن بيع أصول يتم إهلاكها وفقاً للبندين (١) و (٢) من المادة (٢٥) من القانون

SIB - ٤٦

الديون المعدومة التي تم خصمها من المخصص و يتوافر فيها الشروط الواردة بالقانون لاعتبارها من التكاليف الواجبة الخصم

SIB - ٤٧

المخصصات السابق خضوعها للضريبة والتي أدرجت ضمن الإيرادات بقائمة الدخل

SIB - ٤٨

المستخدم من المخصصات خلال العام الذي يتوافر فيه شروط الخصم بشرط خضوع المخصص للضريبة عند تكوينه

SIB - ٤٩

يخصم من الوعاء الضريبي التبرعات المدفوعة للجمعيات والمؤسسات الأهلية المصرية المشهورة ولدور العلم والمستشفيات الخاضعة للإشراف الحكومي ومؤسسات البحث العلمي المصرية بما لايجاوز ١١٠/١٠ من الربح السنوي الصافي المعدل.

SIB - ٥٠

يخصم من الوعاء الضريبي الخسائر المرحلة من سنوات سابقة بحد أقصى خمس سنوات ولا يتضمن الخسائر الناتجة عن تطبيق الإعفاءات الضريبية .

SIB - ٥١

يخصم من الوعاء الضريبي الإعفاءات المقررة بقانون الضريبة علي الدخل أو بأي قوانين خاصة وذلك في حدود الوعاء الضريبي.

SIB - ٥٢

(الجدول رقم ١١١ الإعفاءات الضريبية)

يتضمن هذا الجدول بياناً بالتبرعات التي دفعتها المنشأة إلى الجهات المختلفة حتى يتم تحديد المعاملة الضريبية لها وإيراعي مايلي:

SIB - ٥٣

١- يتم اعتماد التبرعات المدفوعة للحكومة و وحدات الإدارة المحلية والأشخاص الاعتبارية العامة بالكامل أيا كان مقدارها ضمن التكاليف واجبة الخصم .

٢- يتم رد التبرعات المدفوعة لغير الجهات الواردة في البند (١) اعلاه

٣- يتم بعد ذلك خصم التبرعات المدفوعة للجمعيات والمؤسسات الاهلية المصرية المشهورة ولدور العلم والمستشفيات الخاضعة للإشراف الحكومي ومؤسسات البحث العلمي المصرية طبقاً لأحكام القوانين المنظمة لها بما لا يجاوز

١١٠/١٠ من الربح المعدل ولا يجوز خصم مدفوعات لأي جهات أخرى

أ اصول تخضع لاساس الاهلاك (مادة ٢٦)

SIB - ٥٤

يتم إضافة الخسائر الرأسمالية أو خصم الأرباح الرأسمالية الناتجة عن بيع الأصول الثابتة الواردة بالبند [٣] من المادة (٢٥) من القانون التي يتم احتساب إهلاكها طبقاً للمادة (٢٦) من القانون إلى الوعاء الخاضع للضريبة لعدم الاعتداد بها ربحاً أو خسارة وفقاً لحكم المادة (١٧) من القانون.

فمثلاً : إذا تم بيع أصل رأسمالي بمبلغ ١٠,٠٠٠ جنية وكانت قيمته الدفترية ١٢,٠٠٠ جنية، ففي هذه الحالة تظهر بقائمة الدخل خسارة رأسمالية قيمتها ٢,٠٠٠ جنية، ولما كانت هذه الخسارة يتم معالجتها ضمن نظام أساس الإهلاك لذلك يتعين استبعادها من التكاليف الواردة بقائمة الدخل وذلك عن طريق إضافتها إلى الوعاء الخاضع للضريبة (يرحل للبند رقم ٣٠٨ من قائمة الإقرار التفصيلية)، ويتم تطبيق ذات المفهوم بالنسبة للأرباح الرأسمالية للأصول المنصوص عليها في البند [٣] من المادة (٢٥) من القانون (يرحل للبند رقم ٣٢٣ من قائمة الإقرار التفصيلية).

ب اصول تخضع للاهلاك بنظام القسط الثابت (بند ١، ٢ من المادة ٢٥)

يتضمن هذا الجدول قيمة الفرق بين الارباح /الخسائر الرأسمالية التي تظهر بقائمة الدخل و بين تلك المحتسبة للأغراض الضريبية و الناتجة عن بيع الأصول التي يتم إهلاكها بنظام القسط الثابت طبقاً للبندين (١) (٢) من المادة (٢٥) من القانون. فمثلاً : كما في المثال السابق تظهر بقائمة الدخل خسارة رأسمالية قيمتها ٢٠٠٠ جنية بينما الخسارة الرأسمالية المحتسبة للأغراض الضريبية قيمتها ١٥٠٠ جنية ففي هذه الحالة يضاف الفرق البالغ ٥٠٠ جنية إلى الوعاء الخاضع للضريبة (يرحل للبند رقم ٣٠٨ في قائمة الأقرار التفصيلية) أما إذا كانت الخسارة الرأسمالية المحتسبة للأغراض الضريبية قيمتها ٣٠٠٠ جنية ففي هذه الحالة يخصم الفرق البالغ ١٠٠٠ جنية من الوعاء الضريبي (يرحل للبند رقم ٣٢٣ من قائمة الإقرار التفصيلية) ويتم تطبيق ذات المفهوم بالنسبة لفرق الارباح الرأسمالية.

ج لأغراض الضريبة ، يراعي عدم احتساب اهلاك ضريبي للأصول المهدهه ولا يخضع للضريبة ما يقابل الاهلاك المحاسبي من الايرادات وفقاً لمعايير المحاسبه المصرية

SIB - ٥٥

يتضمن هذا الجدول بيان بإجمالي قيمة الإضافات والاستخدامات التي تمت على المخصص أو الاحتياطي ويراعي ما يلي:

١- يتم زيادة صافي الربح المحاسبي بقيمة الإضافات للاحتياطيات المحملة على الميزانية وكذلك الإضافات للمخصصات التي تمت خلال العام المحملة على قائمة الدخل أو الميزانية بحسب الأحوال بما في ذلك فروق تقييم المخصصات .

(يرحل للبند رقم ٣١٣ في قائمة الإقرار التفصيلية)

٢- يتم خصم المستخدم من المخصصات والأحتياطيات الذي تتوافر فيه شروط التكاليف الواجبة الخصم أيا كان الغرض من الاستخدام بشرط سبق خضوع المخصص أو الاحتياطي للضريبة عند تكوينه.

يشمل هذا الجدول كافة العوائد المدينة المحملة على قائمة الدخل والتي لا يتوافر فيها شروط التكاليف واجبه الخصم ومن ثم يتم إضافتها إلى صافي الربح المحاسبي

يجب تطبيق كل من البند [١] من المادة (٢٣) و البندين [٤] و [٥] من المادة ٢٤ و البند [١] من المادة (٥٢) من القانون كل على حده بدون أي ترتيب وذلك في حدود العوائد المدينة المدرجة بقائمة الدخل مع مراعاة ان يتم اضافة العوائد المرسمة على الاصول الى العوائد المحملة على قائمة الدخل عند تسوية العوائد المدينة وفي حالة زيادة المستبعد من العوائد المدينة عن المحمل في قائمة الدخل يتم استبعاد هذه الزيادة من تكلفة الاصول. مع ملاحظة ان العوائد المدينة التي تعد من التكاليف واجبه الخصم في حكم البند [١] من المادة (٢٣) من القانون هي عوائد القروض المستخدمة في النشاط مما يعنى أن عوائد القروض المستخدمة في غير النشاط لا تعد من التكاليف واجبه الخصم و تضاف بالكامل للوعاء الضريبي.

مثال:

أولاً- الافتراضات	
١ العوائد المدينة	
إجمالي العوائد المدينة خلال العام ٢,١٠٠,٠٠٠ جنية تتمثل في الآتي:	
العوائد المدينة بالجنية	القروض بالجنية (القروض كلها مستخدمة في النشاط)
٤٠٠,٠٠٠	قرض مقدم من شخص طبيعي غير خاضع للضريبة = ٤,٠٠٠,٠٠٠ بفائدة ١٠٪ سنوياً
٩٠٠,٠٠٠	قرض بنكي لتمويل شراء اوراق مالية يصدرها البنك المركزي = ٦,٠٠٠,٠٠٠ بفائدة ١٥٪ سنوياً
٨٠٠,٠٠٠	قروض أخرى = ٤,٠٠٠,٠٠٠ بفائدة ٢٠٪ سنوياً
٢,١٠٠,٠٠٠	إجمالي العوائد المدينة
٢ العوائد الدائنة المعفاة [٦,٠٠٠,٠٠٠ ج اوراق مالية يصدرها البنك المركزي بفائدة ١٠٪] = ٦٠٠,٠٠٠ ج	
٣ سعر الخصم والائتمان في بداية السنة الميلادية : ٧٪	

ثانياً: الزيادة عن مثلى سعر الائتمان و الخصم

- (قرض لتمويل شراء اوراق مالية يصدرها البنك المركزي) = ١٥٪ - (٧٪ × ٢) = ١٥٪ - ١٤٪ = ١٪
العوائد المدينة التي لا تعد من التكاليف واجبه الخصم طبقاً للبند ٤ من مادة ٢٤ = $\frac{1}{15} \times 900,000 = 60,000$ ج

- (قروض أخرى) = ٢٠٪ - (٧٪ × ٢) = ٢٠٪ - ١٤٪ = ٦٪
العوائد المدينة التي لا تعد من التكاليف واجبه الخصم طبقاً للبند ٤ من مادة ٢٤ = $\frac{6}{100} \times 800,000 = 48,000$ ج

ثالثاً - تسوية العوائد المدينة

جنيه

٢,١٠٠,٠٠٠

إجمالي العوائد المدينة خلال العام طبقاً لقائمة الدخل
يخصم منها: مبالغ لا تعد من التكاليف الواجبة الخصم وتضاف إلى الوعاء

٤٠٠,٠٠٠	العائد على قرض الشخص الطبيعي (م ٥ / ٢٤)
٦٠٠,٠٠٠	عوائد دائنة معفاة (شراء اوراق مالية يصدرها البنك المركزي)
٣٠٠,٠٠٠	الزيادة عن مثلى سعر الخصم والائتمان (م ٤ / ٢٤)
٦٠,٠٠٠	قروض شراء اوراق مالية يصدرها البنك المركزي
٢٤٠,٠٠٠	قروض أخرى
١,٣٠٠,٠٠٠	
٨٠٠,٠٠٠	

* المبلغ المعتمد في الإقرار

يشمل هذا الجدول الآتي :

أولاً- الديون التي تم إعدامها وتحميلها على قائمة الدخل دون أن تتوافر فيها الشروط اللازمة لاعتبارها من التكاليف واجبه الخصم لأغراض حساب الضريبة وتتمثل هذه الشروط في تقديم المنشأة تقرير من أحد المحاسبين المقيدين بجدول المحاسبين والمراجعين يفيد توافر ما يلي:

١- أن يكون لدى المنشأة حسابات منتظمة.

٢- أن يكون الدين مرتبطاً بنشاط المنشأة.

٣- أن يكون قد سبق إدراج المبلغ المقابل للدين ضمن حسابات المنشأة.

٤- أن تكون المنشأة قد اتخذت إجراءات جادة لاستيفاء الدين ولم تتمكن من تحصيله بعد ١٨ شهر من تاريخ استحقاقه .

ويعتبر من الإجراءات الجادة لاستيفاء الدين ما يلي:

أ- الحصول على أمر أداء في الحالات التي يجوز فيها ذلك.

ب- صدور حكم من المحكمة.

ج- المطالبة بالدين في إجراءات الصلح الوافي.

يراعى بالنسبة لهذه الديون إضافتها إلى صافي الربح المحاسبي للبند رقم ٣١٦ من قائمة الإقرار التفصيلية .

ثانياً- الديون التي تم إعدامها و إدراجها خصماً من المخصص ضمن قيمة الاستخدام والتي تتوافر فيها الشروط اللازمة السابق الإشارة إليها ، ويراعى في هذه الحالة خصم قيمة هذه الديون المعدومة من صافي الربح المحاسبي في الإقرار الضريبي للبند رقم ٣٢٤ من قائمة الإقرار التفصيلية .

- إذا كان لدى الممول بنوداً لم ترد تفصيلاً ببند هذا الإقرار ويتعين إضافتها إلى صافي الربح أو خصمها من صافي الخسارة من واقع قائمة الدخل يتعين بيانها تفصيلاً بهذا الجدول.

- يتم حساب المصروفات غير المؤيدة مستندياً والمحملة على قائمة الدخل (سواء بتكلفة المبيعات أو حسابات التشغيل أو المصاريف الأخرى) ومقارنتها بنسبة ٧ ٪ من المصروفات العمومية والإدارية المؤيدة مستندياً .

- ولاغراض احتساب نسبة ٧ ٪ من المصروفات العمومية و الادارية المؤيدة مستندياً يقصد بالمصروفات العمومية والادارية تلك الواردة بقائمة الدخل التفصيلية بعد استبعاد كل مما يلي :

اهلاكات الاصول الثابتة

المخصصات و الاحتياطات

خسائر إعادة تقييم العملات الاجنبية

خسائر بيع الاوراق المالية

خسائر ناتج تقييم الاستثمارات المتداولة

- يعد بند الأجرور و المرتبات الوارد ضمن المصروفات العمومية و الادارية من البنود المؤيدة بالمستندات .

يتضمن هذا الجدول قيمة المخصصات والاحتياطات السابق خضوعها للضريبة وتظهر ضمن الإيرادات بقائمة الدخل، ونظراً لإضافتها للوعاء الضريبي عند تكوينها لذلك يتم خصمها من صافي الربح.

يشمل الجزء الأول من هذا الجدول بياناً مجمعاً باجمالي الأصول الثابتة متضمناً كل من قيمه الاراضى والأصول الثابتة غير القابلة للاهلاك وقيمه الأصول الأخرى القابلة للاهلاك .
بينما يشمل الجزء الثاني من الجدول كافة الإهلاكات التي تعتبر من التكاليف واجبة الخصم طبقاً لأحكام المواد (٢٥) ، (٢٦) ، (٢٧) من القانون ويراعى ما يلي:-

١- يتم حساب الإهلاكات الخاصة بالأصول المنصوص عليها في البندين [١] ، [٢] من المادة (٢٥) من القانون على أساس طريقة القسط الثابت وبالنسب الواردة بهذه البنود مع مراعاة كلا من تاريخ اضافة أو استبعاد الاصل وتشمل هذه الأصول:
* تكلفة شراء المباني والمنشآت والتجهيزات والسفن والطائرات.
* المبالغ المدفوعة فعلاً مقابل شراء أو تطوير أو تحسين أو التجديد للأصول المعنوية كالتراخيص وحقوق الملكية الفكرية والاسم التجاري وحقوق النشر وغيرها.

٢- يتم حساب الإهلاكات الخاصة بالأصول الثابتة المنصوص عليها في البند [٣] من المادة (٢٥) وهي :

- * الحاسبات الآلية ونظم المعلومات والبرامج وأجهزة تخزين البيانات .
- * جميع أصول النشاط الأخرى مثل الآلات والمعدات والأثاث..... وغيرها.
- ويراعى عند احتساب الإهلاك لهذه الأصول الآتي:
أ- تحدد القيمة القابلة للإهلاك، على أساس رصيد كل مجموعة أصول في أول الفترة مضافاً إليه مشتريات الأصول وكافة الإضافات خلال العام كتكلفة نقل الأصل وتركيبه والعمرات التي تؤدي إلى إطالة العمر الإنتاجي للأصل مخصوماً منه قيمة بيع الأصول التي تم التصرف فيها أو التعويضات.
ب- لا يترتب على التصرفات في هذه الأصول أو التعويضات عنها أية أرباح أو خسائر رأسمالية لأغراض حساب الضريبة لذلك روعي الآتي:
* إضافة الخسائر الرأسمالية الناتجة عن بيع هذه الأصول إلى صافي الربح المحاسبي.
(يرحل للبند رقم ٣٠٨ في قائمة الإقرار التفصيلية)
* خصم الأرباح الرأسمالية الناتجة عن بيع هذه الأصول من صافي الربح المحاسبي.
(يرحل للبند رقم ٣٢٣ في قائمة الإقرار التفصيلية)
* إذا كان رصيد الإهلاك سالباً [يمثل الرصيد السالب لأساس الإهلاك الفرق بين قيمة بيع الأصول الثابتة والتعويضات نتيجة هلاك أو الاستيلاء على الأصول المنصوص عليها في البند (٣) من المادة (٢٥) من القانون عن كل من قيمة الأصول الثابتة أول الفترة الضريبية مضافاً إليها المشتريات والمصرفات الرأسمالية الخاصة بها لإجمالي الأصول الخاضعة للمادة (٢٦)] يراعى إضافة هذا الرصيد السالب إلى الوعاء الخاضع للضريبة (يرحل للبند رقم ٣١٧ في قائمة الإقرار التفصيلية)
ج- الإهلاك المعجل: يجب استبعاد ٣٠٪ من تكلفة الآلات والمعدات المستخدمة في الإنتاج الصناعي سواء كانت جديدة أو مستعملة وذلك في أول فترة ضريبية تم استخدامها خلالها.
د- يتم خصم إجمالي قيمة الإهلاكات (الإهلاك الضريبي + الإهلاك المعجل) من الربح الضريبي (يرحل للبند رقم ٣٢٣ في قائمة الإقرار التفصيلية)

* يبين في هذا الجدول موقف الخسائر المرحلة عن السنوات السابقة لكل سنة على حده .

* يتم استيفاء خانة المبالغ التي لم يتم ترحيلها لكل سنة على حده فيفرض أن الإقرار مقدم عن عام ٢٠١٢ و أن الخسارة عن سنة ٢٠٠٩ مبلغ ١٠,٠٠٠ جنيه والمبلغ السابق ترحيله (عن السنوات ٢٠١٠ و٢٠١١) ٦,٠٠٠ جنيه فيكون المبين بالجدول على الوجه الآتي:-

السنة	صافي الخسارة	عدد سنوات الترحيل	المبالغ السابق ترحيلها	مبالغ لم يتم ترحيلها	
				خسائر ناتجة عن النشاط	خسائر ناتجة عن تطبيق الاعفاءات الضريبية
٢٠٠٩	١٠,٠٠٠ جنيه	٢ سنه	٦,٠٠٠ جنيه	٣,٠٠٠ جنيه	١,٠٠٠ جنيه

مع مراعاة ما يلي بالنسبة للخسائر المرحلة من الاعوام السابقة:

- أن يخصم من الوعاء الضريبي للفترة المقدم عنها الإقرار رصيد الخسائر المرحلة الناتجة عن نشاط المنشأة فقط ولا يتم خصم أية خسائر ناتجة عن تطبيق الاعفاءات الضريبية .
- لغرض تحديد طبيعة الخسائر التي يتم ترحيلها للفترة المقدم عنها الإقرار يراعى انه في حالة تحقيق المنشأة ارباحا خلال اى من السنوات الخمس السابقة مع وجود خسائر مرحله فانه يتم عمل المقاصة بين تلك الارباح وبين الخسائر الناتجة عن النشاط .

إذا كان لدى الممول بنوداً لم ترد تفصيلاً ببنود هذا الإقرار ويتعين خصمها من صافى الربح المحاسبي أو إضافتها إلى صافى الخسارة الضريبية من واقع قائمة الدخل يتعين بيانها تفصيلاً بهذا الجدول

SIB - ٦٢

أي عوائد دائنة معفاة أو غير خاضعة للضريبة احتسبت ضمن البند (١) من هذا الجدول لا يتم خصمها مرة أخرى.

SIB - ٦٣

يتم ترحيل اجمالي نتائج الأوعية الواردة بالأرقام ٥،٤،٣ إلى البند رقم ٣٣٦ في قائمة الإقرار التفصيلية .
و يتم الربط عليها في وعاء مستقل إذا كان الوعاء الضريبي أرباحاً معفاة، وفي حالة الخسارة يتم مراعاة وحدة الربط .
* لا تدخل ارباح بيع المخلفات ضمن الأوعية المستقلة .

SIB - ٦٤

ويراعى لاعتبار المبالغ المشار إليها من التكاليف الواجبة الخصم ما يلي:

SIB - ٦٥

- ١- أن يكون للنظام الذي ترتبط بتنفيذه المنشأة لائحة أو شروط خاصة منصوصاً فيها على أن ما تؤديه المنشأة طبقاً لهذا النظام يقابل مكافأة نهاية الخدمة أو المعاش .
- ٢- أن تكون أموال هذا النظام منفصلة أو مستقلة عن أموال المنشأة.
- ٣- أن تستثمر أموال الصندوق لحسابه الخاص وليس لصالح المنشأة .
- ٤- ألا تتجاوز الأموال التي تستقطعها المنشأة سنوياً لحساب هذا النظام ٢٠ ٪ من مجموع مرتبات وأجور العاملين السنوية

يشمل هذا الجدول أرباح / خسائر بيع الأوراق المالية من الأسهم والسندات المسجلة في سوق الأوراق المالية المصرية والتي يتم تقييمها وفقاً لمعايير المحاسبة المصرية .

SIB - ٦٦

حيث أن نص المادة (٣١) بند [٣] من القانون لا ينطبق على فروق إعادة التقييم للأوراق المالية لذلك لا يرد للوعاء الضريبي خسائر إعادة التقييم كما لا تستبعد أرباح إعادة التقييم من الوعاء الضريبي .
عند البيع الفعلي للورقة المالية تكون المعالجة كالتالي:

- الأوراق المالية غير المسجلة في سوق الأوراق المالية: لا يوجد تأثير على الإقرار الضريبي عند البيع الفعلي.
- الأوراق المالية المسجلة في سوق الأوراق المالية: يرد للوعاء الضريبي الخسارة الناتجة عن البيع (يرحل للبند رقم ٣١٨ في قائمة الإقرار التفصيلية) أو يخصم منه الربح الناتج عن البيع، (يرحل للبند رقم ٣٢٧ في قائمة الإقرار التفصيلية)، ويتم احتساب الخسارة/الربح على أساس الفرق بين سعر البيع الفعلي وتكلفة إقتناء الورقة المالية بغض النظر عن قيمتها بعد التقييم الواردة في الميزانية

مثال:

* تم شراء ورقة مالية مسجلة في البورصة بقيمة ٢٠٠٠ جنيه خلال عام ٢٠١١ وفي نهاية السنة المالية ٢٠١١ تم إعادة تقييمها بمبلغ ٢٥٠٠ جنيه وبالتالي تضمنت قائمة الدخل في ٢٠١١/١٢/٣١ أرباح إعادة تقييم الورقة المالية وقدرها ٥٠٠ جنيه.
وفي هذه الحالة لا يتم استبعاد ربح إعادة التقييم البالغ ٥٠٠ جنيه من الوعاء الضريبي.

* تم بيع الورقة المالية خلال عام ٢٠١٢ بمبلغ ٣٥٠٠ جنيه وبالتالي تضمنت قائمة الدخل في ٢٠١٢/١٢/٣١ أرباح بيع الورقة المالية وقدرها ١٠٠٠ جنيه.

في هذه الحالة يكون الربح الواجب اعفاؤه من الضريبة = سعر البيع الفعلي - تكلفة شراء الورقة المالية

$$٣٥٠٠ - ٢٠٠٠ = ١٥٠٠ ج$$

وبالتالي يحق للمنشأة أن تخصم في الإقرار الضريبي لعام ٢٠١٢ مبلغ ١٥٠٠ جنيه.

SIB - ٦٧

الإتاوات: المبالغ المدفوعة أياً كان نوعها مقابل استعمال أو الحق في استعمال حقوق النشر الخاصة بعمل أدبي أو فني أو علمي بما في ذلك أفلام السينما، وأي براءة اختراع أو علامة تجارية أو تصميم أو نموذج أو خطة أو تركيبية أو عملية سرية أو مقابل استعمال أو الحق في استعمال معدات صناعية أو تجارية أو علمية أو معلومات متعلقة بالخبرة الصناعية أو التجارية أو العلمية، وتشمل الإتاوات جميع المبالغ التي تدفع مقابل تأجير المعدات الصناعية أو التجارية أو العلمية.

يتم ملئ هذا الجدول في حالة وجود عقود ادارة و مبالغ مسددة لشركات الادارة المقيمة

SIB - ٦٨

يتم ملء بيانات الجدول السابق من واقع تعاملات المنشأة الخاضعة لنظام الخصم والتحصيل تحت حساب الضريبة ومن واقع ما ورد بنموذج (٤١) ضرائب

SIB - ٦٩

SIB - ٧٠

يتضمن هذا الجدول تسوية الفروق بين اجمالي الايرادات السنوية طبقاً لما ورد بالاقرارات الشهرية لضريبة المبيعات، وإجمالي الايرادات الواردة بقائمة الدخل التفصيلية.

بحيث يضاف الى اجمالي ايرادات الاقرارات البنود التي وردت بقائمة الدخل ولم ترد بالاقرارات الشهرية ، بينما يخصم من اجمالي ايرادات الاقرارات البنود التي لم ترد بقائمة الدخل ووردت بالاقرارات الشهرية .

ويتم ذكر البنود التي نتجت عنها هذه الفروق مثل (المدفوعات المقدمه ، ايرادات سنوات سابقه، الاستخدام الشخصي، المشغولات الداخليه، والخصومات).

SIB - ٧١

- تحدد مبيعات الصيدلة للسلع المسعرة جبرياً من واقع فواتير المشتريات أو شهادات المسحوبات التي تصدرها شركات الادوية على النحو التالي:

ادوية ومستلزمات طبية صافي المشتريات $\times 115,19\%$

مستحضرات تجميل طبية صافي المشتريات $\times 125\%$

- مبيعات السلع المسعرة يتم حسابها وفقاً للمعادلة الاسبقية بغض النظر عن المتحصل منها.

- يقصد بمستحضرات التجميل الطبية المستحضرات المسجلة في وزارة الصحة ويتم بيعها بالصيدليات فقط.

- يدرج بجدول المشتريات إجمالي المشتريات من السلع المسعرة تسعيراً جبرياً التي تتعامل فيها المنشأة وذلك من واقع الفواتير أو شهادات المسحوبات الصادرة من شركات الادوية بصرف النظر عن المسدد منها.

- تخصم مرتجعات المشتريات من السلع المسعرة جبرياً من قيمة المشتريات عند تحديد قيمة مبيعات هذه السلع بالنسبة المتفق عليها بشرط توافر المستند المؤيد للارتجاع.

SIB - ٧٢

يراعى أنه إذا كان هامش الربح محدد كنسبة من ثمن الشراء فيتم تحديد قيمة المبيعات كما يلي :

هامش الربح = التكلفة \times نسبة هامش الربح

المبيعات = التكلفة + هامش الربح

في حالة إذا كان هامش الربح محدد كنسبة من المبيعات فيتم تحديد قيمة المبيعات كما يلي :

$$\frac{\text{المبيعات}}{100} = \text{التكلفة} \times 100\%$$

١٠٠ - نسبة هامش الربح

مجمل الربح = المبيعات \times نسبة هامش الربح وفقاً للتعاملات

- مبيعات السلع المسعرة يتم حسابها وفقاً للمعادلة السابقة بغض النظر عن المتحصل منها .

- يتم إدراج المبيعات بالجدول مصنفة حسب نسب هامش الربح المحددة لها وفقاً للتسعير الجبري.

يجب مراعاة الاتي بالنسبة لنشاط الصيدليات

- يحدد رقم الأعمال للصيدلية من واقع فواتير المشتريات أو شهادات المسحوبات التي تصدرها شركات الادوية على النحو التالي:

ادوية ومستلزمات طبية المشتريات $\times 115,19\%$

مستحضرات تجميل طبية المشتريات $\times 125\%$

- مبيعات السلع المسعرة يتم حسابها وفقاً للمعادلة السابقة بغض النظر عن المتحصل منها .

- يقصد بمستحضرات التجميل الطبية المستحضرات المسجلة في وزارة الصحة ويتم بيعها بالصيدليات فقط .

SIB - ٧٣

إرشادات متعلقة بإيرادات الثروة العقارية :

- ١- يتم توضيح صفة المالك حيث يعتبر الممول و زوجته و اولاده القصر حانزا واحدا للغراس و تحدد الإيرادات بأسمه ما لم تكن الملكية قد آلت إلي الزوجة أو إلي الأولاد القصر عن غير طريق الزوج أو الوالد بحسب الأحوال .
- ٢- القيمة الإيجارية من واقع الكشف الرسمي هي القيمة المتخذة أساسا لربط الضريبة على الأطيان الزراعية .
- ٣- صفة الاستغلال لبيان إذا كان الممول مالكا للأرض أو مستأجرا لها .
- يتم تحديد القيمة الإيجارية للأراضي الزراعية وفقاً لأحكام القانون رقم ١١٣ لسنة ١٩٣٩ أو أي قانون آخر .
- لا يتم إدراج إيرادات الاستغلال الزراعي للمساحات المعفاة وهي :
 - أ - ثلاثة أفدنة للمساحات المزروعة حدائق فاكهة .
 - ب - فدان واحد للمساحات المزروعة نباتات الزينة و النباتات الطبية و العطرية .
 - ج - أية مساحة لمشاتل المحاصيل البستانية طالما كانت للمصلحة الخاصة للممول .
- ٤- القيمة الإيجارية للعقار من واقع الكشف الرسمي عبارة عن القيمة الإيجارية المتخذة أساسا لربط الضريبة العقارية وفقاً لأحكام القانون رقم ٥٦ لسنة ١٩٥٤ في شأن العقارات المبنية.
- ٥- يشترط للمحاسبة على أساس فعلي بالنسبة لإيرادات الثروة العقارية ما يلي :
 - أ - أن تكون المحاسبة لجميع عقارات الممول المبنية و الأراضي الزراعية و الاستغلال الزراعي .
 - ب - أن يتقدم الممول بطلب للمحاسبة على أساس فعلي في المدة المحددة لتقديم الإقرار الضريبي .
 - ج - أن يكون لدي الممول دفاتر و حسابات منتظمة.

بيانات متعلقة بالقرار المسبق

١ هل صدر للمنشأة خلال العام قرار من رئيس مصلحة الضرائب بشأن معاملات ضريبية ذات آثار ضريبية مؤثرة طبقاً لحكم المادة ١٢٧ من القانون.

نعم لا

إذا كانت الإجابة نعم رجاء ذكر الآتي

٢ رقم القرار و تاريخ صدوره

رقم القرار:

يوم	شهر	سنة
<input type="text"/>	<input type="text"/>	<input type="text"/>

تاريخ صدوره:

٣ طبيعة المعاملة وقيمتها وتأثيرها على الوعاء الضريبي.

٤ في حالة عدم الالتزام بالقرار المسبق الصادر من المصلحة برجاء ذكر المعالجة التي قمت بها وتأثيرها على الوعاء الضريبي وأسباب عدم الالتزام بالقرار.

تعليمات وإرشادات ملء الاقرارات الضريبية :- (تنبيه هام جداً)

SIB - ٧٤

١- الكتابة بخط واضح واطهار شكل الارقام بوضوح.

٢- عدم الكشط والتشطيب داخل الاقرار وترك المربعات التي ليس بها بيانات فارغة كما هي لانه سيتم التعرف عليها اليكترونيا.

			٣	٤	٦	٥	٣	٩	٩



(وضع خطأ)

			٣	٤	٦	٥	٣	٩	٩



(وضع صحيح)

٣- عدم كتابة كلمات في اماكن كتابة الارقام او ارقام في اماكن الكلمات مثل كلمات (لايوجد - لاشئ - خسارة - ربح - ارباح - معفى - مغلق...الخ) اي الالتزام بكتابة البيانات في اماكنها المخصصة لها ورمز السالب يعنى خسارة بدون اقواس.

					٥	١	١	١	١



(وضع خطأ)

					-	٦	٠	٠	٣	١



(وضع صحيح)

٤- الالتزام بكتابة البيانات الاجبارية في اول صفحة من صفحات الاقرار مع الالتزام بكتابة رقم الملف الضريبي وعدم اهمال كتابة اول ثلاثة ارقام من اليسار (كود المأمورية) مع عدم اهمال الاصفار الداخلية سواء في مسلسل الملف او كود الشرطة او غيرها.

			٣	٩	١	٩	٧	٠	٠	١	١	١	٩	٤	٤	٠	١	١
--	--	--	---	---	---	---	---	---	---	---	---	---	---	---	---	---	---	---



										٠	١	٢	٦	٨	٥	٥	٢	٨	٥
--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	---	---	---	---	---	---	---	---	---	---



										٣	٥	٢	٢
--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	---	---	---	---



٥- يجب الالتزام بكتابة الأرقام داخل المربعات المخصصة لذلك مع تقريب المبالغ لأقرب جنية.

										٣	٥	٥	٢	٢
--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	---	---	---	---	---



٦- يجب ان لاتلامس الارقام الفواصل التي تحيط بالمربع المخصص له بل يجب ان تكون الكتابة في وسط المربع وبخط واضح (هام جداً)

										٣	٥	٢	٢
--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	---	---	---	---



										٣	٥	٥	٢	٢
--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	---	---	---	---	---



٧- الالتزام بوضع الخاتم الخاص بالمول او من يمثله او المحاسب في مكانه المخصص بذلك وليس في اي جزء من الصفحة لانه سيتم التعرف عليه اليكترونيا.

٨- يجب الالتزام بالكتابة باللون الازرق الجاف وعدم استخدام اي لون آخر في عملية الكتابة سوى القلم الازرق الجاف لانه سوف يتم التعرف عليه اليكترونيا (هام جداً).

- عزيزي الممول الكريم :- فضلاً إلتزم بالتعليمات والإرشادات الموضحة لان ذلك فيه مصلحتك أولاً .

مخصص لإستخدام مصلحة الضرائب فقط

A series of horizontal dotted lines for writing.

مخصص لإستخدام مصلحة الضرائب فقط

A series of horizontal dotted lines for data entry.